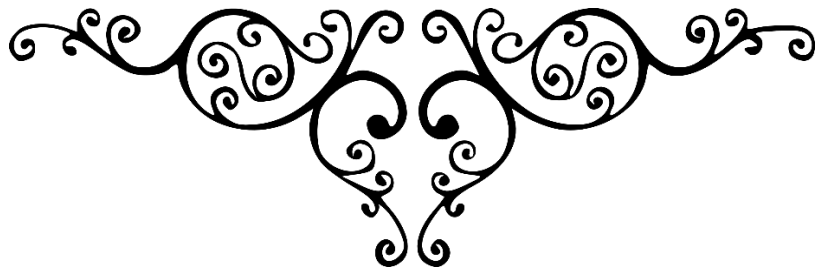


الحكومة المدنية في الديانات السماوية الثلاث - دراسة مقارنة - نماذج مختارة

.....

أ. م. د. فراس مد اللع محيد

م. م. أيمن عبد الكريم علي





الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم أما بعد :- فبعد حمد الله وشكره ومن خلال ما تقدم من بحثنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج أوجزها بأمرين :-

أولاً :- اهم النتائج:

توصلت من خلال بحثي هذا إلى أن الحكومة اليهودية تأسست على أسس ضعيفة بسبب ضعف الملوك وقتلهم للأنبياء وإقامة دولتهم على حساب غيرهم، وإن الألفاظ (اليهودية ، العبرية ، الاسرائيلية ، الصهيونية) كلها الفاظ مترادفة والمراد بهذه الالفاظ هم اليهود، بدليل أن القرآن عندما يذكرهم بذكر بلفظة اليهود.

توصلت إلى أن مؤسس الحكومة اليهودية هو نبي الله إبراهيم (عليه السلام) جد الشعب اليهودي؛ لأن الحكومة اليهودية في بدايتها كانت مبنية على أساس أن النبي الموحى إليه من الله تعالى هو الحاكم، ثم تولى الحكم العديد من الانبياء إلى أن وصل الحكم إلى نبي الله موسى (عليه السلام) وهو مؤسس الديانة اليهودية.

إن الحكومة الصهيونية بنيت على أسس ثلاثة :

أ- أساس جغرافي للحصول على بقعة أرض كافية لإنشاء دولتهم المزعومة .

ب- أساس سياسي ويقوم على اختيار نخبة من السياسيين للحصول على الاعتراف الدولي

ج- أساس اقتصادي وهذا مبني على وضع شركة يهودية تمثل اقتصاد الصهيونية من خلال المتاجرة برأس المال اليهودي، وتحقيق المصالح المالية للحكومة الصهيونية.

وتوصلت إلى أن الحكومة المسيحية قد بنيت على أسس أقوى مما هي عليه في الحكومة اليهودية ؛ لأنهم حاولوا بناء دولتهم على منهج الكتاب المقدس واطاعة نبيهم، واتباع قساوستهم، وأن الحكومة المسيحية بعد ما كانت حكومة دينية يحكمها رجال الدين قد انفصلت حتى أصبحت حكومة مدنية والكنيسة اختصرت إدارتها على الأمور الدينية.

وتوصلت إلى أن الحكم في المسيحية هو الحكم الكنسي وكان له صورتين : الأولى : الخضوع للسلطان الأعلى فإنه لا سلطان إلا من الله والسلطين الكائنة هي مرتبة من الله يمنحه لهم، والثانية : حكم الحق الإلهي الملكي وهو أن يعطي الله للملك النيابة عنه في إدارة الحكم والسلطة.

توصلت إلى أن الحكومة المسيحية بفترة ضعف كادت تطيح بها إلى أن جاء عهد قسطنطين الذي قام باسترجاع هيبة الحكومة المسيحية من خلال وضع مبادئ أدت إلى ازدهار هذه الحكومة.

وتوصلت إلى أن الحكومة المدنية المسيحية بنيت على أسس ثلاثة : (أساس تشريعي وسياسي وثقافي).

وتوصلت إلى أن الحكومة المدنية الحديثة في الدولة الغربية التي تتبع الديانة النصرانية مبنية على مجموعة من الأسس منها: (العلمانية، القومية الوطنية، الديمقراطية)

والحكومة في الشريعة الإسلامية قد بنيت على أربعة أسس (الشورى، العدالة، الحرية، المساواة).

وتوصلت إلى أن العلاقة بين لفظة (الحكومة، والدولة) هي علاقة متداخلة، إذ إن الحكومة هي جزء من الدولة، والحكومة ما هي إلا وسيلة تؤدي من خلالها الدولة سلطتها ، وأن الديانات الثلاث قد تباينوا في تعريفهم للحكومة ولم يحصل اتفاق تام بينهم.



Civil government in the three monotheistic religions - a comparative study - selected models

Prof. Firas Madallah Majeed

M. Ayman Abdel Karim Ali

Introduction

Praise be to Allaah.

After:

The subject of civil governments in the monotheistic religions is of particular interest, especially since those who touched on this subject are few and rarely find comparisons between religions in the subject of governments, so I preferred to have my research derived from the title of my letter (Civil government in the three monotheistic religions - a comparative study - models Selected). We have followed a methodology in dealing with research topics, which began with the definition in the vocabulary of research and then the government in the three monotheistic religions and the most important came, so the plan required to divide the research into four topics under each topic a set of demands came as follows:

- The first topic: Definition of the vocabulary of the title.
- The government (selected models)
- The third topic: the civil government in the Christian religion and its system of government (selected models)
- The fourth topic: the civil government in the Jewish religion and its system of the topic: the civil government in Islam and its system of government (selected models)

Then the conclusion and the most important results.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الطاهر الأمين وعلى آله وصحبه والتابعين ومن سار على نهجه الى يوم الدين.

أما بعد:

إن موضوع الحكومات المدنية في الديانات السماوية من الموضوعات ذات الأهمية، لاسيما وأن الذين تطرقوا لهذا الموضوع قلائل وقلما نجد من قارن بين الديانات في موضوع الحكومات، لذا أثرت أن يكون بحثي المستل من عنوان رسالتي (الحكومة المدنية في الديانات السماوية الثلاثة - دراسة مقارنة - نماذج مختارة). وقد اتبعنا منهجاً في تناول موضوعات البحث حيث بدأت بالتعريف في مفردات البحث ثم بينت الحكومة في الديانات السماوية الثلاث وأهم ما جاء بها، لذا اقتضت الخطة أن يقسم البحث على أربعة مباحث تحت كل مبحث مجموعة من المطالب فجاءت المباحث كما يأتي:

- المبحث الأول: التعريف بمفردات العنوان.
- المبحث الثاني: الحكومة المدنية في الديانة اليهودية ونظام الحكم فيها (نماذج مختارة)
- المبحث الثالث: الحكومة المدنية في الديانة المسيحية ونظام الحكم فيها (نماذج مختارة)
- المبحث الرابع: الحكومة المدنية في الإسلام ونظام الحكم فيه (نماذج مختارة)

ثم الخاتمة وأهم النتائج.



المبحث الأول:

التعريف بمفردات العنوان ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول:

تعريف الحكومة في اللغة والاصطلاح:

أولاً: تعريف الحكومة في اللغة:

لقد عرفت الحكومة بعدة معانٍ وصلت هذه المعاني إلى حد التباين فنجدها تأتي بعدة معانٍ:

١. الحكومة هي مصدر الثلاثي (حكم) واسم مصدر من (غير الثلاثي)، حكم الحكمة مَرَجْعُهَا إِلَى الْعَدْلِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ. ويقال: أَحْكَمْتُهُ التَّجَارِبُ إِذَا كَانَ حَكِيمًا. وَأَحْكَمَ فَلَانٍ عَنِي، واستحكم الأمر وثق. واحتكم في ماله: إِذَا جاز فيه حكمه، والاسم: الاحكومة والحكومة^(١).
٢. وقيل: الحكم: بمعنى القضاء بِالْعَدْلِ، ومن صفات الله: الحكم، والحكيم والحَكِيمُ وَهُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ومعاني هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مُتَقَارِبَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ بِهَا، وَعَلَيْنَا الْإِيمَانُ بِأَنَّهَا مِنْ أَسْمَائِهِ، والحكيم يجوز أن يكون بِمَعْنَى حَاكِمٍ، مثل قَدِيرٍ بِمَعْنَى قَادِرٍ وَعَلِيمٍ بِمَعْنَى عَالِمٍ^(٢).
٣. وقيل: أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم قال ومنه سميت حَكَمَةُ اللِّجَامِ؛ لِأَنَّهَا تَرُدُّ الدَّابَّةَ، والحكم: جمعه احكام لا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَقَدْ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْأَمْرِ يَحْكُمُ حُكْمًا وَحُكُومَةً وَحُكْمَ بَيْنَهُمْ كَذَلِكَ وَالْحُكْمُ مصدر قولك حَكَمَ بَيْنَهُمْ يَحْكُمُ أَي قَضَى وَحَكَمَ لَهُ وَحُكْمَ عَلَيْهِ^(٣).
٤. والحكومة: اليوم وفي وقتنا الحاضر التي هي من الحكم الذي يصدر في قضية ما، والتي شاع استعمالها حديثاً للدلالة على الذين يدبرون شؤون الحكم في الدولة ومن يعاونونهم وهذا المعنى هو من الاستعمالات الحديثة الذي يمكن تخريجه على سبيل الواقع المعاصر^(٤).

ثانياً: تعريف الحكومة في الاصطلاح:

لقد جاءت معانِ الحكومة المصطلحة تختلف في تسمياتها ومعانيها ويوجد لها عدة تسميات سوف أذكرها في قسم الألفاظ ذات الصلة والمرادفة لذلك المصطلح فتعرف بأنها:

١ - الحكومة: هي التي تملك سلطة إصدار أوامر ملزمة في قدر معين من الشؤون المتصلة بالحكم، تكن لها السيادة بالمعنى المطلق في تلك الشؤون كافة^(٥).

٢ - الحكومة: هي مؤسسة تعد من أقدم المؤسسات السياسية في العالم، ومنذ أقدم العصور كانت المجتمعات بحاجة إلى حكام ومنفذين لإدارة المجتمعات الإنسانية، والحكومة شكل من أشكال ممارسة السلطة في المجتمعات^(٦).

٣ - الحكومة: هي القوانين التي يصلح بها أمر الناس بل أمر، سائر البشر، بجمعها بين العدل والمساواة وحفظ المصالح ومنع المفساد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكفالة القاصرين والعاجزين، وكفاية الفقراء والمساكين من صدقات المسلمين، ففيها علاج لجميع المفساد الاجتماعية^(٧).

والحكومة القائمة على هذه الأنظمة تكون هي الحكومة الحققة التي تحمي شعوبها وتحافظ على كل ما يتعلق بشؤونهم حينها تنطبق هذه القاعدة من قوله تعالى: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴿٨﴾.

وما يتداول اليوم من مصطلح الحكومة وتعريفها خاصة في بلدي (العراق) هو خطأ شائع حين يطلقون اسم الحكومة بمعنى مطلق، ولكن بالأصل ومن خلال ما ذكرناه من التعاريف وباختصار إن الحكومة : ماهي إلاّ جهاز تستخدمه الدولة لتحقيق أهدافها العامة فالحكومة تقتصر على بعض المواطنين ولكن الدولة تضم جميعهم ومن هنا فإن آخر ما قيل بالحكومة هي هيكل غير ثابت ولها متغيرات عديدة بخلاف الدولة التي سنذكرها في الألفاظ ذات الصلة^(٩).



وهنا سوف اذكر الحكومة بشكلها العام بشكل مختصر:

أولاً: الحكومة (الخلافة) في الدين: هي السلطة التي يكون الحاكم فيها ذا طبيعة إلهية (إله أو ابن إله) أو أنه مختار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مباشرة من الله تعالى حسب ما عرف بنظرية الحق الإلهي^(١٠)، ويترتب على ذلك أن يكون الحاكم في منزلة عالية لا يرقى إليها، أحد من أفراد الشعب، وأنه لا يعترض على أقواله أو أفعاله، وليس لأحد قبله حقوق أو التزامات بل عليهم الخضوع التام لإرادة الحاكم حيث لا حق لهم في مقاومته أو الاعتراض عليه^(١١).

الحكومة: هي إقامة أمر الله أي إقامة الإسلام، والخليفة هو رئيس الحكومة الإسلامية فتكون وظيفته هي إقامة الإسلام وإدارة شؤون الدولة في حدود الإسلام.

ولقد عرف الفقهاء (الخلافة): بما لا يخرج عن هذا المعنى، فعرفت بأنها رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، عرفت بأنها خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة^(١٢).

والحكومة (الخلافة): بمعنى أن السيادة الأصلية لله تعالى، فيرجع إليه في الأمر والنهي، والسيادة العملية مستمدة من الشعب الذي يعين أهل الحل والعقد أصحاب الرأي والاجتهاد في ضوء مبادئ الشريعة^(١٣).

وتعرف الحكومة عند اليهود:

١ - الحكومة: هي الديمقراطية، بضم الياء أو الشيوقراطية^(١٤)، تعني حكم الكهنة أو الحكومة الدينية أو الحكم الديني، تتكون كلمة ثيوقراطية من كلمتين مدجتين في اللغة اليونانية هما ثيو وتعني الدين وقراط وتعني الحكم، وعليه فإن الديمقراطية: هي نظام حكم يستمد الحاكم فيه سلطته مباشرة من الإله، حيث تكون الطبقة الحاكمة من الكهنة أو رجال الدين الذين يعتبروا موجهين من قبل الإله أو يمثلون لتعاليم سماوية^(١٥).

٢ - الحكومة: هي الكهنوت الديني ذاته أو على الأقل يسود رأي الكهنوت عليها فهي التي تصدر القوانين وتحفظ الأمن وتحقق العدالة وتسمد هذا من مصدر ما يقوله الله في الكتاب المقدس^(١٦).

وتعرف الحكومة في الديانة المسيحية:

١ - الحكومة: هي ملكوت الله والملكوت هو الحكومة التي اقامها يهوه (الله) واختار هو ملكها، والملك الذي اختاره الله ليرأس ملكوته هو يسوع المسيح، ويسوع المتَّوج ملكا هو أعظم من كل حكام البشر، فهو يُدعى «ملك السائدين كملوك وربّ السائدين كأرباب». وفي وسعه ان يفعل الخير للبشر اكثر من أي حاكم بشري مهما كان صالحا، وهذه أحد الأسباب أنه لن يرى الموت أبداً، ففي مقارنة بين يسوع وملوك البشر، يصف الكتاب المقدس يسوع بأنه «وحده له الخلود، وهو الساكن في نور لا يُدنى منه» وهذا يعني أن كل ما سينجزه يسوع من الخير سيدوم إلى الأبد^(١٧).

٢ - الحكومة: هي الكنيسة التي بوصفها "كيان ذي رسالة روحية، وليس ذي رسالة سياسي"^(١٨). ولذلك فإنّ "الشأن السياسي لا يدخل مباشرة في رسالتها"^(١٩).

فهي تعمل في كنف الدول وفي طاعتها، وتعارض القوانين التي تقرها الحكومات ضد الحقوق التي تراها الكنيسة إلزامية مثل الإجهاض أو القتل الرحيم، وتدعم بشكل خاص، القوانين التي تعزز العدالة الاجتماعية والإنهاء المتوازن بين الطبقات وفي هذا السياق حيث تطلب الكنيسة، عدم تدخل الدولة في أنظمتها الخاصة، أو أملاكها أو تعليمها أو إدارتها، بعض الرسائل العامة للباباوات أمثال العام المئة، للبابا يوحنا (بولس الثاني)^(٢٠)، ويلاحظ الكثير من الاصطلاح في معنى الحكومة بين الديانات بشكل عام متقارب نوعا ما.



المطلب الثاني:

الألفاظ ذات الصلة في (الحكومة) و (المدنية) (نماذج مختارة)

من خلال ما تقدم من تبيان معاني الحكومة وتعريفاتها وتبيان معاني المدنية وما عني بها اتضح لنا أن هناك الفاظ ذات صلة مع تلك الألفاظ في - الحكومة والمدنية - سنذكر منها الأقرب في هذه الصلة وهي:

أولاً: الكلمة المرادفة للحكومة (الحكم): هناك ألفاظ ذات صلة يدل معناها أو مفهومها كمفهوم الحكومة سنذكر البعض منها معرّفاً كل كلمة بتعريف اصطلاحي متقارب مع مصطلح الحكومة.

١ - الحكومة: هي مؤسسة تُعد من أقدم المؤسسات السياسية في العال، ومنذ أقدم العصور كانت المجتمعات بحاجة إلى حكام ومنفذين، لإدارة المجتمعات الإنسانية، ومن الممكن أن نقول أن هناك حكومة لأي مجموعة سواء كانت رسمية أو غير رسمية، كالعائلة والنادي والنشاط التجاري واتحاد العمل^(٢١).

٢ - الحكومة: كذلك تطلق كلمة حكومة عادة على الحكومة العامة، كسلطة، أو أمة، أو دولة أو ولاية، أو محافظة، أو مدينة، أو قرية^(٢٢).

وهنا نعرف بعض الكلمات لعلها تكون الأهم ذات الصلة:

١ - المؤسسة الحاكمة: هي في الاصطلاح الإنجليزي، «المؤسسة» (بالإنجليزية: The Establishment) كلمة تطلق على كل نظام سياسي اجتماعي اقتصادي قائم في مكان ما بايدياياته وسلبياته، يقابله بالعربية المنظومة الحاكمة^(٢٣).

يدخل في نطاق مؤسسة نظام الدولة وأهل الحكم وطريقة الوصول إليه سواء كانت مشروعة أم غير مشروعة وسلطات الحكم و ضوابط هذه السلطات والأحزاب القائمة إن كان هناك أحزاب والوسائل المقبولة أم المرفوضة التي تجري عليها اللعبة السياسية^(٢٤).

٢- السلطة: هي توزيع العدالة بين الناس والحكم في المنازعات والخصومات والجرائم والمظالم، واستيفاء الحقوق ممن مطل بها وإيصالها إلى مستحقيها والولاية على فاقدى الأهلية والسفهاء والمفلسين، والنظر في الأوقاف وأموالها وغلاتها إلى غير ذلك مما يعرض على القضاء^(٢٥).

تُطبق السلطة استناداً إلى قوة اجتماعية معينة قد تكون هذه القوة حقيقية (كالتهديد بعقوبة معينة بالجسم) أو وهمية (كانصياع المؤمنين لطريق غير ما تريده الحكومة)، تتحدد القوة من خلال الاستخدام المحتمل للعقوبة: عملية تمس بالشخص الذي لا ينصاع إلى السلطة أو يهددها، بغية ضمان وجود قوة اجتماعية^(٢٦).

٣- الدولة: هي دولة المواطنة وسيادة القانون، التي تُعطى فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، فلا يكون فيها التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق وهي التي تضمن كفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية واحترام التعددية، والتداول السلمي للسلطة، وأن تستمد السلطة شرعيتها من اختيار الجماهير، وتخضع للمحاسبة من قِبَل الشعب أو نوابه^(٢٧).

٤- المرجعية الإسلامية: وهذا المفهوم مقبولاً إسلامياً إن حصل الاتفاق على هذا الضابط المقيد لمفهوم الحكومة يُعدّ مقبولا لدى الجميع، ثم إن من حق الإسلاميين أن يستعملوا ذلك المصطلح وفق المنظومة التفسيرية التي تناسب دينهم دون أن يكون في ذلك ما يعيب عليهم، فهم قد قبلوا الحق فيهم وردوا الباطل^(٢٨).

ونجد الحكومة في الإسلام هي:

- الخلافة الإسلامية وبهذا المعنى: هي الإمامة العظمى، وإمارة المؤمنين، ثلاث كلمات معناها واحد، وهو رئاسة الحُكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا وهي رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا وخلافة سيدنا النَّبي (صلى الله عليه وسلم) هي حراسة الدين وسياسة الدنيا^(٢٩).
- الخلافة: هي نظام الحكم في الشريعة الإسلامية الذي يقوم على استخلاف قائد مسلم على الدولة الإسلامية ليحكمها بالشريعة الإسلامية، وسميت بالخلافة؛ لأن الخليفة هو قائدهم وهو من يخلف محمد رسول الله في الإسلام لتولي قيادة المسلمين والدولة الإسلامية وعليه فإن غاية الخلافة هي تطبيق أحكام الإسلام وتنفيذها^(٣٠).



الولاية: مصطلح إسلامي أكد عليه القرآن الكريم في عدد من الآيات الكريمة فقد ذكر الله لنفسه الولاية على المؤمنين فيما يرجع إلى أمر دينهم من تشريع الشريعة والهداية والإرشاد والتوفيق ونحو ذلك كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢٥٧) ﴿يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٣١).

فهذا مما ذكره الله من ولاية نفسه في كلامه، ويرجع محلها إلى ولاية التكوين وولاية التشريع، وإن شئت سميتها بالولاية الحقيقية والولاية الاعتبارية^(٣١).

٥ - الأمة: هي مصطلح قانوني وسياسي، هي عبارة عن جماعة من الناس يرتبط أفرادها بروابط معينة مثل اللغة أو التاريخ أو الجنس أو الدين... من ناحية، والمصالح المشتركة والغايات الواحدة من ناحية أخرى، ويقطنون بقعة من الأرض حتى لو لم يخضعوا لنظام سياسي معين وتشمل الأمة أموات الشعب والأجيال التي ستأتي في المستقبل، فالأمة وفق هذا الاصطلاح هي التركيبة التي يتحقق فيها وبموجبها الامتداد القانوني والمتضامن بين الأجيال المتعاقبة ودوام وثبات المصالح الكبيرة المشتركة^(٣٢).

ثانياً: الفاظ ذات الصلة مع (المدنية):

من خلال ما تقدم من ذكر بعض المصطلحات المتقاربة في معنى الحكومة كذلك نجد هناك مصطلحات ومفردات متقاربة تدل على معنى يكاد يكون واحد في الفهم نذكر بعض من تلك المصطلحات التي تدل على (المدنية) منها:

١ - الحضارة: هي مجموع المعارف التقنية والتطبيقية ومجموع الوسائل للتحكم في الطبيعة وهي والمدنية تتقارب الآراء حولها بين محورين: محور يرى أنها تحصيل الرقي في الجوانب المادية والعملية الصناعية والزراعية وغيرها من أمور المعاش، ويكاد هذا المحور يفرض نفسه^(٣٣)، أما المحور الثاني يرى أن المدنية هي مفهوم اصطلاحي مرادف للحضارة، فهما بمعنى واحد، أي أن المدنية تضم بين جناحيها الجوانب المادية والمعنوية معاً وهي بهذا المعنى الحضارة^(٣٤).

٢- ثقافة: مفهوم الثقافة فدائماً كان موضع خلاف لدرجة أنه استدعى تخصيصه ببعض الكتب والدراسات؛ ولذلك فهو يحتاج منا إلى شيء من البسط والتحليل، لقد استعمل العرب أيضاً بمعنى الحذق والفطنة، ووردت عندهم بمعنى الوجود، وبمعنى التمكن والغلبة كلمة ثقافة بمعنى: التقويم والتهديب... من ثقفت الرمح: إذا هذبتة وقومته واستعملوها^(٣٦).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَفَقَّهْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً﴾^(٣٧)، وقوله: ﴿فَإِمَّا تَقَفَّيْنَاهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهِمْ﴾^(٣٨).

ومن هنا يتبين لنا عدم وجود تعارض بين الثقافة والحضارة والمدينة؛ لأننا نعتبرها جميعاً مصدر الرقي الإنساني، ودليل مستواه، وكل ما يرتقي من الأمور الحياتية هو ثقافة وحضارة ومدنية، وكل ما يعارضها هو جهل وظلم وتحلف، لا يليق بالمستوى الإنساني وشخصيته الروحية^(٣٩).



المبحث الثاني:

الحكومة المدنية في الديانة اليهودية ونظام الحكم فيها

(نماذج مختارة)

المطلب الأول:

الدولة اليهودية

فلا بد لنا من تعريف الدولة من المنظور العام ومن ثم نستعرض باختصار الفرق بينها وبين الحكومة لكي يتوضح للقارئ الكريم معنى الحكم وخاصة في الديانة اليهودية.

أولاً: الدولة في اللغة:

- ١ - الدولة: هي العقبة في المال والدولة في الحرب: هي أن تدال إحدى الفئتين على الأخرى، يقال: كانت لنا عليهم الدولة الدولة^(١).
- ٢ - الدولة: بالضم: اسم الشيء الذي يتداول به بعينه، وبالفتح: الفعل ولكن في اغلب المصادر جاءت بمعنى الاستيلاء والغلبة والنصر^(٢).

ثانياً: الدولة في الاصطلاح:

وللدولة عدة تعريفات وضعت من قبل العديد من المؤسسات ولاسيما الأوروبية منها، إلا أن التعريف الأكثر شيوعاً لمفهوم الدولة هو:

١ - الدولة: هي منظمة سياسية إلزامية مع حكومة مركزية تحافظ على الاستخدام الشرعي للقوة في إطار معين الأراضي^(٤٣).

٢ - الدولة: هي مجموعة من الأفراد الذين يعيشون على أرض محددة ويخضعون لسلطة معينة^(٤٣).

٣ - الدولة: تعرف بعض المعاجم الفلسفية الدولة بأنها مجتمع منظم، ذو حكومة مستقلة، ويضطلع بدور شخص معنوي اعتباري يميز اتجاه المجتمعات المماثلة الأخرى التي يقيم معها علاقات^(٤٤).

والراجح هو ما شمل جميع أركان الدولة من شعب وإقليم وسلطة ، وهذا بشكل عام والمهم في بحثنا هو الحكم المدني والدولة المدنية.

وبما أن الدولة تعني: الغلبة، والغلبة يترتب عليها سلطان للغالب على المغلوب، ومن هنا يمكن القول أن العامل الأساس في تعريف الدولة هو السلطان أو السلطة، فإنه راجع إلى أصلها اللغوي، وفي كثير من كتب القانون الدستوري يعرفون الدولة عن طريق بيان أركانها دون الحديث عن ماهيتها، وأركان الدولة كما جاء في الكثير من الكتب والمصادر ثلاثة^(٤٥).

أركان الدولة ثلاثة:

الأول: ركن جغرافي يطلق عليها لفظ (إقليم) وهو متمثل في قطعة محددة من الأرض^(٤٦).

الثاني: ركن إنساني يطلق عليهم (شعب) وهو متمثل في مجموعة من الناس يعيشون في هذا الإقليم^(٤٧).

الثالث: ركن معنوي يطلق عليه (السلطة العامة) المستقلة ذات السيادة وهو متمثل في الحكومة التي تملي إرادتها على ذلك الإقليم وما حواه من مخلوقات أو موجودات، وهذا الركن الأخير يتفق مع المعنى اللغوي في الدلالة على الدولة^(٤٨).



الدولة المدنية والحكم المدني:

- ١ - الدولة المدنية: وهي الدولة التي تحمي جميع أعضاء المجتمع وتحافظ عليهم بغض النظر عن اختلاف انتماءاتهم الدينية والقومية والفكرية، كما تعني اتحاد وتعاون الأفراد الذي يعيشون داخل مجتمع يسير وفقاً لنظام معين من القوانين، ويقتضي ذلك وجود قضاء عادل يطبق تلك القوانين^(٤٩).
- ٢ - الدولة المدنية: وهي الدولة التي تقوم على إرادة الأفراد ومبدأها الأساسي هو إرادة الشعب؛ لأنه هو مصدر جميع السلطات ومرجعيتها النهائية^(٥٠).
- ٣ - الدولة المدنية: هي من التمدن وذلك تدل على التحضر والتطور وتعتبر اليوم هي الدولة التي تتكون من مؤسسات المجتمع المدني بسلطاتها الثلاث^(٥١).

السلطات الثلاث للدولة:

- ١ - السلطة التشريعية: الحكومات الدستورية الحاضرة أعضاء المجالس النيابية، فهم الذين يقومون بسن القوانين وتشريع الأحكام التي تقتضيها حاجات الزمن ومصالح الناس ويشرفون على تنفيذها^(٥٢).
 - ٢ - السلطة التنفيذية: متمثلة في الحكومة وهي المسؤولة عن (تنفيذ القوانين المشرعة من البرلمان ، إدارة شئون البلاد الداخلية والخارجية)^(٥٣).
 - ٣ - السلطة القضائية: وهي متمثلة في سياسة القضاء وفصل النزاعات بين الناس أو المؤسسات^(٥٤).
- إذن الدولة المدنية تكون شاملة بهذا التعريف وهي الدولة التي يكون عندها الاعتبار للمواطنة حيث تطبيق القانون على جميع المواطنين بلا تفرقة وبدون أي أساس في الدين أو عرق وذلك عبر السلطات الموكلة بها تنفيذه فالجميع متساوي أمام القانون وفي الواجبات وأيضاً الحقوق حيث إن الميزان الوحيد للتفرقة بين الأشخاص كافة هي النصوص القانونية والمواطنة أي دستور الدولة حيث إن المواطن الصالح لا يخالف القانون^(٥٥).

الحكم في الدولة المدنية:

- ١ - السلطة العليا فيه للشعب .

- ٢- لا مكان للكنيسة ورجال الدين في منع حقوق الشعب .
- ٣- جميع المؤسسات يختار ممثليها الشعب .
- ٤- يدل الحكم على التحضر والتقدم .
- ٥- جميع الافراد متساوون امام القانون^(٥٦).
- ٦- لا اجبار في الحكومة المدنية على اعتناق دين معين^(٥٧).

الفرق بين الدولة والحكومة:

ينبغي التمييز بين الدولة والحكومة ، رغم أن المفهومين يستخدمان بالتناوب، كمترادفات في كثير من الأحيان.

مفهوم الدولة: أكثر اتساعاً من الحكومة، حيث أن الدولة كيان شامل يتضمن جميع مؤسسات المجال العام وكل أعضاء المجتمع بوصفهم مواطنين^(٥٨).

مفهوم الحكومة: أن الحكومة ليست إلا جزءاً من الدولة أي أن الحكومة هي الوسيلة أو الآلية التي تؤدي من خلالها الدولة سلطتها وهي بمثابة عقل الدولة لكن الدولة كيان أكثر ديمومة مقارنة بالحكومة المؤقتة بطبيعتها حيث، يفترض أن تتعاقب الحكومات، وقد يتعرض نظام الحكم للتغيير أو التعديل، مع استمرار النظام الأوسع والأكثر استقراراً ودواماً الذي تمثله الدولة^(٥٩).

كما أن السلطة التي تمارسها الدولة هي سلطة مجردة "غير مشخصة" : بمعنى أن الأسلوب البيروقراطي في اختيار موظفي هيئات الدولة وتدريبهم يفترض عادة أن يجعلهم محايدين سياسياً تحصيلاً لهم من التقلبات الأيديولوجية (الاضاع) الناجمة عن تغير الحكومات^(٦٠).



المطلب الثاني:

الدين اليهودي والصهيونية في نظام الحكم والدولة:

هنا نبين كيف كان الدين اليهودي وكيف كان الحكم عند الملة اليهودية، محاولاً بذلك أن أبين العلاقة بين الدين والصهيونية التي ذكرناها سابقاً وما هو ذلك الارتباط بينهما وبين الحكومة وكيف بدأت من خلالها المناذاة بدولة ما تسمى (إسرائيل).

الدين والصهيونية:

تقوم الديانة اليهودية على مجموعة من الأسس العامة التي تميزها من بقية الديانات السماوية وغير السماوية نذكر منها:

١- تتميز الديانة اليهودية بالذاتية والخصوصية: تتمثل هذه الخاصية بالتصور اليهودي للخالق فهو إله واحد، ولكنه مقصور على اليهود دون سواهم، أما (الأغيار الغوييم) بقية الشعوب فلها آلهتها، وهي تتكلم عن "شعب الله المختار" ليكون محط عناية الله الخاصة، وهو مرتبط بأرض خاصة تشكل مركز العالم وهي "أرض الميعاد"^(١).

٢- تربط الديانة اليهودية بين مفهوم الدين والقومية: فالدين اليهودي دين شعب معين مرتبط بإرث عرقي وحضاري، فالمقدس في الدين اليهودي قومي، والقومي هو المقدس، لذلك لا يعتبر اليهود أنفسهم جماعة دينية فحسب، وإنما جماعة قومية لها لغتها الخاصة وتراثها الديني القومي، ولذلك فالديانة اليهودية ديانة خلقت لبني إسرائيل فقط ولا يوجد فيها أي تبشير أو نشر للديانة^(٢).

تعطي اليهودية أهمية رئيسية للتقاليد اليهودية والطقوس الدينية التي تميز اليهود من غيرهم، وجاءت لعزل اليهود عن غيرهم من خلال الشعائر والطقوس الدينية وليس عن طريق الإيمان والوعي الديني، لذلك تظهر هذه

الديانة في الاحتفالات والأعياد وفي المناسبات الدينية، وتظهر هذه الطقوس الدينية بوضوح لدى الطوائف الأصولية (الحريديم)^(١٣). التي تؤمن بأن لليهود أكثر من ٦٠٠ فريضة واجبة، مما يجعل اليهودية ديناً ونظام حياة^(١٤).

إن أي تحليل للتعاليم الدينية اليهودية من خلال التوراة والتلمود لابد وأن يقود إلى أربعة عناصر فكرية تكون الإطار العام للديانة اليهودية^(١٥).

الأول: صهيون أي أرض إسرائيل وأرض الميعاد

الثاني: بنو إسرائيل أي شعب الله المختار

الثالث: التوراة التي تمثل الدعوة الفكرية

الرابع: مجموعة من التقاليد والأعراف التي تمثل نمطا لسلوك اليهودي^(١٦)، وتفرض الديانة اليهودية التلازم والتلاحم بين هذه العناصر الأربعة ولا معنى لأي من هذه العناصر مستقلا عن الآخر، فهي تفرض علاقة بين الوطن اليهودي والشعب اليهودي، وبين هذا الشعب والتعاليم الواردة في التوراة، وكل يهودي خارج إسرائيل لم يحقق مثاليته وكل تعاليم لا تنبع من التوراة غير مقبولة، وهناك علاقة لا تنفصم بين الأرض والتوراة وبين التوراة والتقاليد اليهودية^(١٧).

لقد ظهرت عبر التاريخ اليهودي مجموعة من الحركات والجماعات اليهودية التي تدعو إلى التمسك بالدين اليهودي والتقاليد اليهودية باعتبارها الحافظ لنقاء الشعب اليهودي واستمراريته، وتأكدت هذه المواقف في مؤتمرات الحاخامية وداخل المجتمعات اليهودية في العالم ومن خلال المدارس الفكرية والدينية لليهود، وفيما يلي عرض موجز لأهم التيارات الدينية التي ظهرت بين الجماعات اليهودية وكيف كانت تعمل بنظام الحكم حتى ظهور الحركة الصهيونية^(١٨).

١- ظهرت حركة قدرية انعزالية منذ ١٥١٦-١٧٥٠م وهي تطالب بالاعتماد على المسيح المنتظر لتحقيق حلم العودة، وقد استندت هذه الحركة إلى آراء (موسى بن ميمون)^(١٩) ١١٣٥-١٢٠٤م الذي يرى أن الله قادر على خلاص اليهودي وإعادة إقامة دولته وبناء الهيكل، وليس في استطاعة الإنسان احتساب زمان الخلاص



ومكانه أو استعجاله، لذلك تبنت هذه الحركة دعوة اليهود للانصياع لإرادة إله بني إسرائيل من خلال تحكيم نصوص التلمود لتحقيق الوعد الإلهي بإنقاذ اليهود وإقامة مملكة بني إسرائيل، ويتوجب على اليهود الحفاظ على نقاء العنصر اليهودي لحين تحقيق الوعد الإلهي^(٧٠).

٢- ظهرت حقبة التنوير اليهودية أو الهسكالاه وامتدت إلى حوالي مائة عام من ١٧٨٠-١٨٨٠م وقد رأس هذه الحركة (موسى مندلسون)^(٧١)، وهي تدعو إلى ضرورة اندماج اليهود في المجتمعات الأوروبية والتخلص من حياة الاضطهاد التي لحقت باليهود^(٧٢).

٣- ثم ظهرت الحركة الصهيونية في نهاية القرن التاسع عشر كحركة قومية لليهود تقوم على تمجيد الدين اليهودي، وتطالب بالاعتماد على قيادة بشرية لتحقيق الحلم اليهودي بالعودة إلى أرض الميعاد، وأبدت الصهيونية الأولى اهتمامات بالدعوات القومية لتسويق برنامجها والعمل على إنقاذ اليهود من الاضطهاد، كما اعتمدت هذه الحركة على النصوص الدينية لإضفاء نوع من القدسية على أرض إسرائيل لجذب الجماهير اليهودية^(٧٣).

وقد ركز زعماء الحركة الصهيونية على الاهتمام بالدين والتراث اليهودي باعتبارها تمثل الجانب الروحي للصهيونية وحتى هرتزل مؤسس الحركة الصهيونية وبالرغم من كونه شخصية علمانية، فقد دعا إلى استخدام الدين كوسيلة لإنجاح المشروع الصهيوني^(٧٤).

ولقد انقسمت حركة الجماعات اليهودية نحو الصهيونية بين ثلاثة تيارات رئيسة^(٧٥) هي:

الأول: عارض الصهيونية باعتبارها سابقة لمجيء المسيح المنتظر وتجاوز على إرادة الله فقد رأى اليهود الإصلاحيون في تلك الفترة بأن تشتت اليهود في مختلف أرجاء العالم كان من إرادة الله ، وإن أي محاولة لإعادة إقامة دولة يهودية ستكون مخالفة لإرادة الله ووعوده لليهود، كما أنها تهدد وضع اليهود وامتيازاتهم في بلدان إقامتهم^(٧٦).

الثاني: عارض اليهود الأصوليون الحركة الصهيونية وذلك لسببين هما:

أ- إن الغالبية الساحقة من قادة الصهيونية الأوائل كانوا من العلمانيين وأنهم منفصلون عن التقاليد اليهودية .

ب- يجب انتظار عودة المسيح المنتظر من أجل إعادة قيام الدولة اليهودية وتحقيق الخلاص اليهودي^(٧٧).

لكن بعض الحركات الأصولية أيدت الصهيونية باعتبارها مجهود إغاثة دنيوية لليهود يقوم على تعاضم الحاجة إلى ملاذ آمن، مع عدم الإيمان بمبادئها ؛ لأنها حركة علمانية^(٧٨).

الثالث: أيد الصهيونية وطالب بدعمها والمساهمة فيها ؛ لأنها تتلاءم مع التعاليم اليهودية الداعية إلى عودة شعب الله المختار إلى أرض الميعاد، وقد تمثل هذا التيار في أفكار حزب كل من (ابراهيم كوك)^(٧٩)، (١٨٦٥- ١٩٣٥م) الذي أسس سنة ١٩٢٤م مدرسة مركزا هاراف الدينية ودعا إلى أهمية أرض إسرائيل والاستيطان فيها بالنسبة للصهيونية والديانة اليهودية وكذلك في أفكار كثير من الحاخامات الذين ركزوا على أهمية العمل الصهيوني في بناء الأمة اليهودية، وطالبوا هؤلاء بالتحالف بين المعبد والدولة وركزوا على أهمية التوراة لتحقيق وحدة الشعب اليهودي^(٨٠).



المبحث الثالث:

الحكومة المدنية في الديانة المسيحية ونظام الحكم فيها المطلوب

(نماذج مختارة)

المطلب الأول:

المسيحية في اللغة والاصطلاح:

لقد تبين فيما مضى أن الدين قد يختلف في التسمية من ديانة إلى أخرى وهذا واضح في جميع الديانات بحسب ما تراه كل ديانة فنجد أن الديانة المسيحية كذلك لها عدة تسميات واختلافها في معنى الدين والتسمية فهي:

أولاً: المسيحية لغة:

جاءت تعريفات أهل اللغة في معنى المسيح بأقوال مختلفة، منها:

١. مَسِيح: الميم والسين والحاء أصل صحيح "مفرد": جمع مسحاء ومسحي، مؤنث مسيحي "فتاة مسيحية":

صفة ثابتة للمفعول من مَسَحَ^(٨١).

٢. المسيح: هو الأعور وبه سمي الدجال، ونحو ذلك، ومسح في الأرض يمسح مسحاً، ذهب، والصاد لغة،

وهو مذكور في موضعه، ومسحت الإبل الأرض يومها دأباً أي سارت فيها سيراً شديداً والمسيح: الصديق

وبه سمي سيدنا عيسى (عليه السلام)^(٨٢).

٣. المسيح: هو سيدنا عيسى بن مريم، (صلى الله على نبينا وعليهما) وسمي بذلك لصدقه، وقيل: سمي به ؛ لأنه كان سائحاً في الأرض لا يستقر، وقيل: سمي بذلك ؛ لأنه كان يمسح بيده على العليل والأكمه والأبرص فيبرئه بإذن الله^(٨٣).

ومن هذه المعاني يتبين أن هذه اللفظة "المسيحية" ليست صفة من صفات الله عز وجل ولا تدل عليه لا من قريب ولا من بعيد .

ثانياً: المسيحية اصطلاحاً:

لا يختلف التعريف اللغوي عن التعريف الاصطلاحي إلا أن العلماء توسعوا في ذلك بسبب التبديل وكثرة الفرق التي حصلت فيها^(٨٤).

ليس من السهل في الحقيقة أن نتحدث عن المسيح والمسيحية في نظر المسيحيين كما تحدثنا عن المسيح والمسيحية في نظر غيرهم، وسبب ذلك أن فرق المسيحيين متعددة، وأن عقائد المسيحية مختلفة باختلافهم، ثم إن المسيحيين كانوا يعتقدون اعتقاداً ثم مر الزمن فتغير ذلك الاعتقاد أو زيد عليه، ومعنى هذا أن الفكر عن المسيح والمسيحية اختلف باختلاف الجماعات واختلاف الأزمان^(٨٥).

وينبغي الإقرار منذ البدء أن المسيحية في الأساس دين تأريخي، بمعنى أنها ليست ديانة مؤسسة على مبادئ مجردة ذهنية ولكن على وقائع عينية ملموسة وحوادث تاريخية فعلية^(٨٦).

ويتعلق هذا اللفظ بمصطلحين اثنين:

الأول: قديم يتصل بالمصطلحات التي سادت في المجتمعات العربية الإسلامية القديمة وهو من مصطلح النصرانية^(٨٧).

الثاني: حادث يرتبط أساساً بغلبة الحملات العسكرية وإرسائها ثقافة جديدة أسست للمصطلحات وحددت مضامينها^(٨٨).



فمن هذه المصطلحات مصطلح المسيحية ومهما كان أصل التسمية "المسيحية" فإننا لا نجد تاريخاً محدداً يمكن اعتباره بداية لنشأة المصطلح ، إلا ما ظهر في أوائل القرن الثاني الميلادي فيما كتب في بلاد فارس "إلى الإمبراطور الروماني تراجان^(٨٩)، كتاباً كان يشرح فيه طريقة تعذيبه للمسيحيين ، إن كلمة المسيح ليست اسماً وإنما لقباً وهي عبرية تعني المخلص وقد جاءت بالتوراة دالة على اسم الشخص الذي يخلص بني إسرائيل^(٩٠).

والكنيسة القديمة اعتادت أن تطلق على يسوع^(٩١) ، هذا اللقب لتقول لليهود إن المسيح الذي يرجون مجيئه ليحمل الخلاص لهم قد جاء في شخص يسوع^(٩٢).

وعلى كل الذي ذكرناه فإن: المسيحية كمفهوم ليست في أساسها اسماً على مسمى إنما ابتدعت بعد رفع المسيح بمدة طويلة، والمصطلح نفسه، فأن فيه من الخطأ الكثير، فالمسيحية تنسب إلى شخص اسمه المسيح عيسى بن مريم ولسنا نعرف عقيدة تنسب إلى شخص إلا إذا كانت عقيدة وثنية ليس لها صلة بالسما^(٩٣).

وأخيراً : فالواقع إن العقيدة النصرانية هي الأصل والمسيحية بدعة خارجة عن النصرانية فإذا عدنا إلى التأريخ الفكري المسيحي وجدنا اسم المسيحية أطل أول مرة على إتباع من النصارى بعد رفع المسيح بحوالي (٨٠) سنة ولم يعرف إتباع النصرانية باسم المسيحية قبل هذا التاريخ ، وحتى الأناجيل لم تأتي بهذا الاسم على الرغم من أنها ألفت بعد رفع المسيح بعشرات السنين^(٩٤).

وهنا ومن خلال بحثنا نجد أن المسيحيين قد غالوا في تعريفهم للمسيح حتى أدى ذلك الغلو بأن نسبوا سيدنا عيسى (عليه السلام) إلى الله تعالى ، فقالوا : إنه ابن الله، وتارة أخرى قالوا أنه ثالث ثلاثة ، ومرة ثالثة زعموا أنه الإله ، افتراء على الله تعالى.

المطلب الثاني:

نظام الحكم في المسيحية عبر التاريخ

لقد مرت النظريات التيقراطية بتطورات متعددة ففي الديانات القديمة في مصر وفارس والهند والصين كان الحاكم يعتبر من طبيعة إلهية بل كان أحياناً يعتبر هو نفسه الإله أو خليفة الله في الأرض هو وابنائهم ، وكان المحكومين يقدسون حاكمهم لما استقرت دعائم المسيحية في العصور الوسطى بعد الاعتراف بها كدين رسمي للإمبراطورية الرومانية لم تعرض لنظم الحكم واكتفى الدين المسيحي بالدعوة إلى الفضائل اللازمة لإسعاد البشر في الدنيا والآخرة وترك ما لقيصر للقيصر وما لله لله^(٩٥).

ويمكن القول أن الفكر المسيحي رفض النظرة للحكام على إنهم آلهة إلا أنه أحيى النظريات التيقراطية بعد أن كادت تندثر حيث انطلق الفكر المسيحي من أن الله خلق كل شيء في الحياة بما فيها الدولة والحكام وبالتالي فالله خلق الدول وأصطفى لكل منها حكام وترتب على ذلك ، التسليم بأن الحكام مخولين من قبل الله ولا يجوز معارضتهم وأن طاعتهم، من طاعة الله وقد اطلق المفكرين على هذا الاعتقاد بنظرية الحق الإلهي المباشر والتي، جاءت لتفسر السلطة المطلقة للحكام ومع التطور أخذ، هذا الافتراض يتخذ فكرة، " الحق الإلهي غير المباشر"^(٩٦).

- أولاً: نظرية الحق الإلهي المباشر

يذهب أنصار هذه النظرية إلى أن قوة عليا - قوة الله - هي التي أوجدت الدولة والسلطة السياسية فيها، بمعنى أن الله هو الذي اختار الشخص أو الأسرة الذي يكون له حق الحكم في مجتمع معين، وعلى ذلك تنظر هذه النظرية لسلطة الملوك على إنها مستمدة من الله تعالى الذي اصطفاهم وأيدهم بقوته ليرعوا مصالح الأفراد الذين يجب عليهم الطاعة وأن الدولة أنشأها الله لرعاية مصالح العباد وكأن الاعتقاد السائد أن ما يملكه الحاكم ورجال السلطة العليا التابعة له من سلطة الإكراه والعقاب - أي التنظيم السياسي كله - هو نتيجة لطبيعة الإنسان الفاسدة وأن الله فرض هذا النوع من الحياة على الإنسان بسبب الخطيئة الأولى ومن ثم على الإنسان أن يطيع الحاكم أي كانت تصرفاته على أساس أن تلك، هي إرادة الله^(٩٧).



وتمتاز هذه النظرية:

(١) أن لا تجعل الحاكم إلها يعبد.

(٢) الحكام يستمدون سلطانهم من الله مباشرة.

(٣) لا يجوز للأفراد مسألة الحاكم عن أي شيء^(٩٨).

وقد بنيت الكنيسة نظريتها عن الحق الإلهي في الحكم أو النشأة المقدسة للدولة على قول الرسول بولس بخضوع جميع الناس للسلطات العليا ذلك ؛ لأن الله هو الذي وضع هذه السلطات في أيديها^(٩٩). وهذه النظرية التي تبنتها الكنيسة أحياناً كما استخدمها بعض ملوك أوروبا وخاصة فرنسا لتدعيم سلطانها على الشعوب^(١٠٠).

ثانياً: نظرية الحق الإلهي غير المباشر:

يرى أصحاب هذه النظرية أن الله، قد رتب الحوادث بشكل معين بحيث يقوم، فرد أو أسرة بأعباء الحكم، في وقت معين فالله لا يختار الملوك بإرادته، مباشرة ولكن العناية الإلهية توجه الحوادث، وإرادات الأفراد توجيهها يصبح معه هذا الاختيار، أمراً لازماً لا مناص منه، ومن ثم فإن السلطة تأتي من الله إلى الحكام، بواسطة الشعب واختياره ولقد كانت هذه النظرية، في الواقع أول محاولة للحد من السلطات المطلقة للملك في العصور الوسطى المسيحية وتفصيل ذلك أنه استناداً إلى هذه النظرية فإن الملك^(١٠١)، ولا يمارس السلطة السياسية باعتبارها حقاً شخصياً، رهيناً بقوته المادية ؛ لأن القوة المادية لا تصلح سنداً لنظام سياسي دائم، ولا باعتبارها حقاً شخصياً رهيناً باختيار الله له ؛ لأن الله لا يختار الحكام بإرادته المباشرة، ولا يصطفيههم بأشخاصهم، ولكن الملك يمارس السلطة السياسية، باعتبارها حقاً شخصياً رهيناً باختيار، الناس له وبالتعاقد بينه وبينهم باعتبارهم الوسطاء بينه، وبين السلطة التي تأتي من الله^(١٠٢).

وتلخيصاً لما سبق يمكن القول أن نظرية النشأة المقدسة للدولة والحكام تنتهي إلى النقاط التالية:

(١) إن الله خلق الدولة والحكام بقصد إنقاذ البشرية.

(٢) إن الله أرسل مندوباً أو أختار وكيلاً له ليحكم البشر .

(٣) إن الحاكم وسلطة الحكام قدر من عند الله .

(٤) لا يتم مساءلة الحاكم إلا أمام الإله فقط .

(٥) عدم طاعة سلطة الحاكم هي معصية للإله^(١٠٣).

وقد ظلت نظرية الحق الإلهي غير المباشر سائدة طوال قرنين تقريباً كانت للكنيسة فيها اليد الطولى في المجتمع الأوروبي المسيحي ، ولكن نفوذ الكنيسة وخاصة فيما يتصل بالشؤون غير الدينية بدأ يتقلص نتيجة، لعدة عوامل اقتصادية واجتماعية وفكرية طرأت على أوروبا في هذه الفترة، ورغم ما وجه لهاتين النظريتين من نقد لكنها تميزت بأنها أكدت أن للدولة رسالة، أخلاقية إذ مادامت الدولة من عمل الله فلا بد أن تكون لها رسالة أخلاقية، سامية كما أنها وجهت الاهتمام إلى أهمية دور عامل هام ورئيسي في تطور الدولة ، فقد أوضحت دور الدين وعملت على تطوير احساسنا به في نطاق السياسة^(١٠٤).

الحكم الكنسي (الكنيسة) : وفيه صورتان في الحكم:

الصورة الأولى: هي خضوع كل نفس للسلطين العالية فإنه لا سلطان إلا من الله، والسلطين الكائنة هي مرتبة من الله حتى أن من يقاوم السلطان إنما يقاوم ترتيب الله، والمقاومون يأخذونه دينونة ؛ لأن السلطان ليس هو خوفاً للأعمال الصالحة، بل للشريرة فينبغي ألا تخاف من السلطان افعل الخير فيكون لك مدح منه ؛ لأنه هو خادم الله في الصلاح وإن فعلت الشر فعليك الخوف^(١٠٥) ، وأن خلق السيف لم يكن عبثاً ؛ لأن خادم الله هو الذي ينتقم عند الغضب من الذي يفعل الشر لذلك يلزم أن يخضع له ليس بسبب الغضب فقط بل من أجل الضمير فأنكم لأجل هذا تعطون الجزية أيضاً ؛ لأن خدام الله ملتزمون على ذلك، فأعطوا الجميع حقوقهم الجزية لمن له الجزية والجباية لمن له الجباية، والكرامة لمن له الكرامة، والمهابة لمن له المهابة^(١٠٦). لا تكونوا مدينون لأحد بشي إلا بأن، يجب بعضكم بعضاً فإنه من احب قرينه فقد اكمل الناموس، لأن لا تزني ، لا تقتل ، لا تسرق ، لا تشهد زوراً ، وإن كانت وصية أخرى إنما هي مجموعة في (ان تحب قريبك كنفسك) أن المحبة لا تصنع شراً بالقريب، فالمحبة إذن



تكميل الناموس هذا ، وإنكم عارفون أن لا بد لنا أن نستيقظ من النوم ؛ لأن خلاصنا بات اقرب مما كان حين أمنا ،
قد تناهى الليل واقترب النهار فلتنزع عنا اعمال الظالمين ونرتدي أسلحة النور^(١٠٧).

لنسير بلياقة بالنهار لا بالبطر، والسكر، والعهر، والخصام، والمضاجع والحسد بل ألبسوا الرب يسوع
المسيح ولا تهتموا بالأجساد فإنها للشهوات، ونعمة الله الأب^(١٠٨).

ومن هنا يعتبر هذا النص هو الأهم عبر مراحل التاريخ للكنيسة وهو الذي شكل مفاهيم الحكم الذي
سنبدأ به في محل البحث الذي ورد في العهد القديم والذي كان له الأثر في تشكيل مفاهيم الدولة.

وفي هذه الصورة نجد هناك موقفين من الكنيسة تجاه الدولة في الحكم هي:

الموقف الأول: موقف الكنيسة في الحكم من الدولة .

الموقف الثاني: موقف الكنيسة في الحكم من الدولة .

أما الموقف الأول: موقف الكنيسة في الحكم من الدولة:

إن قوماً من اليهود أرسلوا من بعض فرقهم إلى السيد المسيح (عليه السلام) ليوقعوه، في كلمة لهم فيها من
الغايات والأهداف فجاءوا له وقالوا: (يا معلم نعلم أنك صادق ولا تبالي لأحد لأنك لا تنظر إلى وجوه الناس ،
وإنما تنظر بالحق وتعلم طريق الله فهل يحق لك أن تعطي جزية لقيصر أم لا ؟ فعلم السيد المسيح (عليه السلام)
حيلتهم وريائهم وقال لهم: (لماذا تجربوني ؟ اتتوني بدينار لأنظره) فأتوا به فقال لهم: (لمن هذه الصورة والكتابة)
فقالوا: (لقيصر)، فأجابهم: (عليه السلام)، اعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله فتعجبوا منه^(١٠٩).

هكذا يرى المسيحيين والنصارى موقف المسيح من الحكم ومن الدولة وقد أتى على هذا النص إن كان
المسيح قد قاله أكثر من _ ثلاثمائة عام _ ولم يتغير موقف الكنيسة منه بل بقي الحكم على ماروه في هذا النص،
فكتبوا إلى الامبراطور الروماني أن الله قد وضع في يديك هذه المملكة فسلم إلينا أمور الكنيسة ؛ لأن النص يقول

اعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله، فمن حقنا أن نمارس أمور الدنيا وليس من حقك أيها الأمير أن تحرق البخور للآخرة^(١١٠).

ومن هنا يرى الباحث من خلال النص الذي أوردناه والتفسير الكنسي لذلك النص في الحكم هو احترام قيصر، وفصل العلاقة بين (الروحي) الديني، و(الزمني) الدولة، وكذلك هي سياسة اباطرة الرومان، وتعدت الكنيسة مرحلة الاحترام، فأصبحت هي الامبراطورية، والإمبراطور فيها هو انسان مقدس اختير من قبل الله ليكون ممثلاً له على الارض ليختلط ما لقيصر وما لله وباعتبار أخريقوم على اعطاء حقوق وصفات دينية للحاكم^(١١١).

أما الموقف الثاني: موقف الكنيسة في الحكم من الدولة:

قالوا المسيحيين على هذه الارض نبني الكنيسة، وأبواب الجحيم لن تقوى عليها ولنا مفاتيح، ملكوت السموات فكل ما تربطه على الأرض يكون مربوطاً في السموات وكل ما تحله على الارض يكون محلولاً في السماء، وهنا بدأت العلاقة بين الكنيسة والدولة تأخذ منحى آخر قويته في شوكة الكنيسة وضعفت فيه شوكة الدولة^(١١٢).

بدأ المسيحيون يخاطبون الامبراطور ويقولون له: (إن مكاتك مرموقة أيها الامبراطور فأني لا يمكنه أن يعلوا نفسه بأساليب بشرية ليقارب تلك المكانة، السامية للذي خاطبه صوت المسيح (عليه السلام)، وفضله على الآخرين، وأن الأمور التي تقر بها إنما هي إرادة سماوية لا يمكن أن تنتهك بعجرفة بني البشر، ولا يمكن أن تمحى بأي سلطة، وضلت الكفة تميل إلى ناحية الكنيسة قرناً من بعد قرن حتى، لم يأتي القرن الحادي عشر إلا وقد طاشت كفة الدولة إلى كفة الكنيسة^(١١٣) ، وبدأت الخطابات تلوح بالأفق وتخطب رجال الدين وهذه الخطابات مشتقة من تلك النصوص التي ذكرناها فقالوا: (ألا فليدرك العالم أجمع أنه إن كان بمقدوركم الربط والحل في السماء فإنكم على الأرض قادرون على أن تعطوا الملك لمن تشاءون وتنزعون الملك ممن تشاءون في الامبراطوريات والممالك بل إن شئتم في كل ما يمتلكه البشر^(١١٤).



وبدأت البابوية تظهر على الساحة الدولية ككيان سياسي تعقد التحالفات، والمهادنات وتمكن لنفسها في الأرض، وبدأت وقائع الحرمان الكنسي للملوك، والأمراء وسيطرت الكنيسة، على جميع مقاليد الدولة تماماً وحملت راية الحروب الصليبية، وضلت تنتصر في معركة تلو الأخرى، من معاركها مع الدولة حتى بسطت الكنيسة رايته على جميع دول أوروبا، في حكم قوامه الكهنة والأساقفة ويرأسها بابا الكنيسة^(١١٦)، لتشكل الكنيسة بهذا النموذج الأشهر لدولة دينية تمثلت أبرز معالمها، في سيطرت البابا ويسمونه الحاكم الديني وعلى سلطاته فكان الحكم الديني والحاكم الديني تابعين للحاكم الديني يولي من يشاء ويعزل من يشاء ويحرم من يشاء ولا يجوز الاعتراض عليه فتصرفاته معصومة مع تطبيق ذلك، بسياج من التعذيب ومحاكم التفتيش لكل من تسول له نفسه أن يخالف سياسة البابا كيف لا وهو نائب عن الرب في الأرض ويقضي باسمه^(١١٧).

الصورة الثانية : من صور الحكم الكنسي (حكم الحق الإلهي الملكي)

تعدّ هذه الصورة الثانية من صور الدولة الدينية والتي طرقت مقابل مفهوم، (دولة الحق الشعبي) أو الحكم الشعبي الأدق في التعبير، مبنية على نفس أساس دولة الكنيسة من أصل سلطة الحكم هو أصل ديني ولكن تم تطوير، هذا المفهوم مع انحسار أثر الكنيسة في تولية الملوك، بحيث يبقى للملوك نفس النيابة الإلهية رغم ضعف أثر الكنيسة، وانحسار دولتها فصار أن هناك للدولة مصدراً إلهياً كما للكنيسة، وقد بدأت إثارة هذه النظرية في السياسة الغربية الحديثة، عام - ١٢٩٧هـ - لكي تنازع البابوية المتطرفة ومحاربتها بنفس سلاحها وصنفت في تأييدها مصنفات معلومة المؤلف واضحة المعالم، وأخرى مجهولة المؤلف^(١١٨).

وجاءت في بعض المذكرات عدة أقوال اتجاه الحكم منها:

- يجب على الجميع أن يتفق بأن يبقى الأمير مهما كان سيئاً ، فأن تمرّد رعاياه يعتبر دائماً عملاً إجرامياً للغاية ، وإن الذي اعطى البشر وجعلهم ملوكاً أراد أن يحترم هؤلاء وكأنهم جنوده واحتفظ لنفسه فقط بحق فخص سلوكهم^(١١٨).
- هناك عبارات لملك انكلترا يقول: (مركز الملكية أسمى شيء على الأرض إذ ليس الملوك فقط نواب الله على الأرض ويجلسون على عرش الله ولكن حتى الله بنفسه يدعوهم الالهة)^(١١٩).



- لا يجوز شرعاً المنازعة في سر سلطة الملوك ؛ لأن معنى ذلك هو الخوض في ضعف الأمراء ، وإزالة الاحترام الخفي الذي هو من حق الذين يجلسون على عرش الرب ^(١٢٠).
- إن نظام الحكم هو مدني ديني للكنيسة، الحكم المقدس والحاكم هو الإنسان المقدس الذي اختاره الله.

المطلب الثالث :

بناء الحكومة المدنية (نماذج مختارة) :

أولاً: البناء التشريعي. ثانياً: البناء السياسي. ثالثاً: البناء الثقافي.

البناء التشريعي

وبعد أن عرفنا الحكومة المدنية ونظام الحكم، فيها وفق كل دين من الأديان السماوية لا بد أن نذكر بالشيء، الموجز عن وظيفة هذه الحكومة أو أهم وظائفها التي لا بد أن تقوم عليها لكي نستطيع بعدها أن نشرع أسس وبناء الحكومة المدنية في هذا البحث .

فمن أهم أهداف الحكومة المدنية هي:

١. توفير فرص العمل والعيش الكريم لمواطنيها .
٢. بناء مجتمع اقتصادي نموذجي وتأهيل أفراده ليكونوا منتجين وليسوا عاطلين يشكون الفقر باعتباره ظاهرة اجتماعية سلبية تتناقض مع قيم ومثل وثقافة الدولة المدنية الحديثة .
٣. توفير المناخ الأمني والاستقرار النفسي لكل المواطنين باعتبار أن الحاجة إلى الأمن ضرورة اجتماعية ونفسية لا يمكن الاستغناء عنها^(١٢).
٤. تهيئة سبل التعبير عن حرية الرأي بشتى الطرق وفق ضوابط قانونية محددة ورسمية.
٥. بناء المؤسسات التعليمية وتهيئة مستلزماتها لنشر المعرفة المهنية والثقافة العامة من أجل تنمية المواطنين معرفياً ومهنياً .
٦. بناء المؤسسات الصحية وتضمينها الوسائل التقنية الحديثة لمكافحة مختلف الأمراض والأوبئة وتوفير سبل الوقاية منها لتأمين الأمن الصحي والنفسي والمعنوي لأفراد المجتمع^(١٣).

٧. اعتماد الدولة نظام الضمان الاجتماعي لرعاية كبار السن والمعوقين والمتقاعدين.

٨. تتبنى الدولة مبدأ المساءلة من قبل جهاز تؤسسه لمتابعة سياسات وزاراته ووزرائها إلخ^(١٢٣).

فليس هناك سيادة للدولة والحكم فيها ما لم تقوم في هذه الوظائف لكي تضمن شرعيتها من مواطنيها وتستمد بقائها من الدعم المعنوي والمادي من قبل المواطنين لتخرج بدورها هذا لتكون حكومة مدنية ناجحة.

البناء التشريعي: الصياغة التشريعية - السياسة التشريعية -

النظرية هنا أن التشريع سياسة وصياغة فالسياسة عموماً، وبالمعنى الإجرائي هي عملية اتخاذ القرارات، التي تتضمن المفاضلة فيما بين البدائل المتاحة والممكنة على ضوء أولويات الجماعة ومصالح المجتمع والسياسة التشريعية المقصودة : هنا هي الفلسفة التي تحكم عملية أو بناء التشريع، بداية من اتخاذ قرار التصدي لموضوع أو قضية عن طريق التشريع أولاً، ومروراً بتحليل الموضوع وتحديد أولويات المجتمع بشأنها وقدراته ومصالحه إتجاهها، ثم ترجمة مبادئ السياسة إلى نصوص قانونية وإصدارها بالطرق المقررة^(١٢٤).

أما الصياغة التشريعية فهي عملية ضبط الأفكار في عبارات محكمة، موجزة وسليمة، أي تكون قابلة للتنفيذ ولهذا يجب الحذر عند الخلط ولو غير المتعمد بين (الصائع) (والمشروع) فالأول مصمم فني، والآخر هو صانع القرار، المسؤول أمام الناخبين عن السياسة التشريعية، بل وكذلك عن صياغة النص القانوني ذاته ولكن..... من ناحية أخرى فسوف تتأثر السياسة التشريعية بالمعطيات السياسية القائمة، فيكون هناك منهج تشريعي يختلف من نظام لآخر، ويتأثر بدرجة كونه، نظاماً سلطوياً، أو نظاماً ديمقراطياً، فالسياسة التشريعية في الحالة الأولى لا تتيح دوراً كبيراً للمجالس النيابية وإنما يكون الدور الأكبر للسلطة التنفيذية (الحاكم)، وفي بعض الأحيان يكون الحاكم لا بساً لثوب مؤسسي خارجي مثل سلطة الحزب الواحد أو الوحيد وبالتالي يكون لدينا برلماناً تابعاً، وفي مثل هذه الحالة يكون دور هذا البرلمان مجرد عملية تشريع لتصرفات السلطة التنفيذية أي إدخال ما تراه مناسباً في إطار قانوني^(١٢٥).

أما في ظل هذه الأنظمة التي تسمي أنفسها بأنها ديمقراطية ووجود تعددية سياسية وأحزاب سياسية قد تكون مستقلة ومنظمات مدنية مستقرة فإن السياسة التشريعية تكون محصلة لتفاعل هذه الأطراف الاجتماعية والقوى السياسية على نحو ما، قد تزداد فيه آفة طرف معين على أخرى، ولكنها جميعا تبقى في دائرة التأثير^(١٢٦).

وتمثل العلاقة بين السياسة التشريعية والصياغة (البناء) التشريعية في عدة أمور، منها:

أولاً: المنهجية التي تتم بها عملية الصياغة، فالتوجه السلطوي يفرز صياغة سلطوية، تميل إلى الصرامة والثبات ؛ ذلك لأنها تكون قد صنعت في أروقة السلطة، وعندما تدفع بمشروع القانون إلى البرلمان لا تجد قوى فاعلة لتغييره، أو تكون قادرة على تمريره بحالته التي اقترحها تقريباً، وهو ما لا يتوافر بسهولة في النظم الديمقراطية التي تركز على برلمانات مستقلة تستطيع انتقاد مشروع القانون الذي قدمته الحكومة (سواء مباشرة أي عن طريق نواب الحزب الحاكم) وتسعى إلى التغيير فيه ويكون لها دور أكبر في إعادة الصياغة^(١٢٧).

ثانياً: تتأثر تقاليد الصياغة القانونية بنوعية السياسة التشريعية وما إذا كانت هناك "سياسة" عامة للتشريع أم يقتصر الأمر على معالجات تشريعية لقضايا متفرقة، تثار لأسباب طارئة، ففي الحالة الأولى تنعكس السياسة التشريعية على منظومة القوانين فتساعد على اتساقها معاً من ناحية وسلامة توافقها مع الإطار الدستوري أو السياسي السائد من ناحية أخرى، أما في الحالة الثانية فالأرجح أن تتباين أساليب الصياغة من تشريع لآخر، وربما من مجلس إلى آخر، فتظهر بوضوح مشكلات مثل (تضارب التشريعات). وتناقض النصوص والقواعد القانونية وتعدد أثرها، وضحالة وركاكة الصياغة أحياناً^(١٢٨)، ولا يعني هذا أن الصياغة الجيدة توجد في دول دون أخرى، أو أن العلاقة بين سلطوية - ديمقراطية - نظام الحكم من ناحية - وضعف جودة الصياغة التشريعية من ناحية أخرى -، هي علاقة مباشرة أو حتى من نوع العلاقة الحتمية بين المقدمات والنتائج وإنما يعني أن برلمانات الحكم المدني الجيد أقرب إلى إفراز صياغة تشريعية تتوافق مع مبادئ الحكم المدني الديمقراطي الناجح الجيد وأسسها الإجرائية التي تستقر اليوم^(١٢٩).

ثالثاً: المحددات الاجتماعية والسياسية للصائغ وهو يقوم بترجمة السياسة التشريعية إلى نصوص قانونية، فصياغة التشريع تحتاج إلى مهارة وخبرة بالعلوم القانونية من ناحية، أما تتطلب دراسة واستيعاب أولويات

السياسة التشريعية من ناحية أخرى فالقاعدة القانونية مكونة من عنصرين، الأول: هو المادة أو المضمون أو الجوهر، والثاني: هو الشكل، الذي يتمم العنصر الأول ويجسده، ومن خلالها يتحول المضمون إلى نص قانوني، ليكون صالحاً للتطبيق العملي عند إصداره، فالغاية المراد إدراكها من التشريع يتم بلورتها وضبط مضمونها من خلال شكل له أسسه ومبادئه، وهو ما يسمى، (بالبناء القانوني) أو (البناء التشريعي) وبقدر ما يكون هذا البناء سليم وصحيح بقدر، ما تزداد فرص نجاح القاعدة القانونية في الواقع العملي^(١٣٠).

من هنا يمكن تعريف البناء التشريعية بأنه عملية تحويل القيم التي تكون مادة القانون إلى قواعد صالحة، يمكن تطبيقها عملياً وعبر فترة ممتدة نسبياً دون لبس أو غموض.

وبنظرة مدققة نجد أن المحك العملي لقياس الحكم المدني الجيد، من خلال مؤشرات عملية وإجرائية محددة، ينطلق من البناء التشريعي للدولة، أي عملية صنع السياسة التشريعية فكلما كانت صناعة التشريع تشاركية، وتتحدى بالشفافية، وتتيح للقانون مقومات التطبيق السليم كلما كانت داعمة لمنظومة الحكم المدني الجيد^(١٣١).



المبحث الرابع:

الحكومة المدنية في الإسلام

(نماذج مختارة)

المطلب الأول:

تعريف الإسلام لغة واصطلاحاً:

أولاً: الإسلام لغة:

الإسلام: سلم والسنن واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية؛ ويكون فيه ما يشد، والشاذ عنه قليل، فالسلامة: أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى، قال أهل العلم: الله جل ثناؤه هو السلام؛ لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء قال الله جل جلاله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١٣٢).

فالسلام الله جل ثناؤه، وداره الجنة، ومن الباب أيضاً الإسلام، وهو الانقياد؛ لأنه يسلم من الإباء والامتناع، والسلام: المسألة، وفعال تجيء في المفاعلة كثيراً نحو القتال والمقاتلة، ومن باب الإصحاب والانقياد: السلم الذي يسمى السلف، كأنه مال أسلم ولم يمتنع من إعطائه، ويمكن أن تكون الحجارة سميت سلاماً لأنها أبعد^(١٣٣)، والإسلام: جاء كلمة السلم: اسم من الإسلام بمعنى الإذعان والانقياد فكره أن يستعمل في غير طاعة الله^(١٣٤).

ثانياً: الإسلام اصطلاحاً:

- ١ - الإسلام: هو الخضوع لله تعالى والاستسلام له بالاختيار على ما هم عليه الله بالخلقة والجوهر والإيمان^(١٣٥).
- ٢ - الإسلام في الشرع هو عبارة عن الشهادتين مع التصديق بالقلب^(١٣٦).
- ٣ - والإسلام: هو ما شرعه الله سبحانه وتعالى لعباده على السنة رسله، وأصول هذا الدين وفروعه موروثه عن الرسل^(١٣٧).

أو رد لما أنزل، أو شك فيما نفى الله عنه الشك، أو غير ذلك مما في معناه، فقد دل الكتاب والسنة على ظهور دين الإسلام، وسهولة تعلمه، وأنه يتعلمه الوافد ثم يولي في وقته، واختلاف تعليم النبي (صلى الله عليه وسلم) في بعض الألفاظ بحسب من يتعلم^(١٣٨).

وقد صار الناس في مسمى الإسلام على ثلاثة أقوال:

فطائفة جعلت الإسلام هو الكلمة، وطائفة أجابوا بما أجاب به النبي (صلى الله عليه وسلم) حين سئل عن الإسلام والإيمان، حيث فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان [بالإيمان] بالأصول الخمسة، وطائفة جعلوا الإسلام مرادفاً للإيمان، وجعلوا معنى قول الرسول (صلى الله عليه وسلم): (الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة)^(١٣٩). الحديث.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١٤٠)، وقال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا﴾^(١٤١).

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم لك أسلمت وبك آمنت)^(١٤٢).

والإسلام: الذي ارتضاه الله، وبعث به رسوله الكريم سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم)، هو الاستسلام لله وحده، فأصله في القلب وهو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه، فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً، ومن لم يعبد بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً، والإسلام هو الاستسلام لله وهو الخضوع له، والعبودية



له، الدين الذي هو استسلام العبد لربه مطلقا الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان فيجب على كل من كان قادرا عليه ليعبد الله بها مخلصاً له الدين، وهذه هي الخمس (شهادة لا اله الا الله ، وأن محمد رسول الله، واقام الصلاة، ايتاء الزكاة، صوم رمضان ، حج البيت من استطاع إليه سبيلا) فهذه هي الأركان الأساسية للانقياد والخضوع وتطبيقها لله وحده والالتزام بكل ما أمر وما نهى من خلال ما جاء به صاحب الرسالة المكلف من رب العزة وهو سيدنا محمد (صل الله عليه وسلم) (١٤٣).

المطلب الثاني:

لمحة تاريخية في المراحل والأحوال السياسية في جزيرة العرب من حلة الملوك (نماذج مختارة)

- دولة معين -

دولة معين: (١٢٠٠-٦٣٠) قبل الميلاد إنها هي أول دولة نستطيع أن نلمح بعض معالمها وسط ضباب التاريخ القديم لبلاد العرب الجنوبية^(١٤٤)، وأنها طبقاً للنقوش التي تركتها في شمال اليمن حول بلدة معين قد قامت في منطقة الجوف، بين نجران وحضرموت، وهي منطقة سهلة، اشتهرت بنخيلها وأخشابها ومراعيها، التي تعتمد على مياه، الأمطار التي تسقط هناك، فتكون سيولاً تسيل في أودية، فإذا أضفنا إلى ذلك كله، أن الجبال تحيط بها من جهات ثلاث، مما يكون حماية طبيعية لها، لتبين لنا إلى أي مدى ساعدت تلك العوامل الطبيعية على أن تكون منطقة الجوف هذه، مركزاً هاماً، للحضارات في اليمن القديم^(١٤٥).

تعاقب على مملكة معين عدد من الملوك يصعب معرفة تسلسلهم وتاريخ حكم كل منهم؛ لأن النقوش الكتابية المكتشفة لا تحمل من التواريخ ما يصح الاعتماد عليه؛ لأنها لا تؤرخ بحوادث معروفة، لكنه قد أتضح منها أسماء ٢٦ ملكاً منهم، ويعتقد أنهم كانوا أكثر من ذلك، وكان هؤلاء يلقبون في صدر الدولة بلقب "مزود" أو "مزود" وهو لقب يتضمن معنى الكهانة فضلاً عن الحكم السياسي فإذا قيل مثل: مزود معين، فمعنى ذلك كاهنها وحاكمها، وذلك قبل أن يستقل الملك بالحكم السياسي ويترك لغيره الكهانة، وقد اتضح من خلال عدة دراسات، أن نظام الحكم كان ملكياً مقيداً ووراثياً بحيث يرث الابن أباه، ويشارك الملك في الحكم مجلس استشاري يتمتع بسلطات واسعة^(١٤٦).

حيث كانت القيادة للملوك والشيخوخ، والشيخوخ لهم من السلطة ما للملوك وقد يكون الشيخوخ تابعين للملوك، وبهذا نجد من التطور السياسي والحضاري موجود منذ القدم مما ساهم بعدم المعارضة للحكم الذي يجمع بين صفتين الروحية والسياسية، وهو نوع من القداسة الذي يبعد الناس عن مهاجمات المعارضة، ومن خلال



الضرائب التي تجمعها المملكة من الناس، تظهر لنا قوت المملكة في ذلك، المجتمع، وتوزع هذه الضرائب على ثلاثة
اقسام:

- ١ - قسم للدولة
- ٢ - قسم للمعابد
- ٣ - قسم للمشايخ^(١٤٧).

المطلب الثالث:

الحكم الإسلامي في العص النبوي - يعة العتبة الثانية -

(نماذج مختارة)

حين قام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يدعو قومه للإسلام في مكة، استجابت له جماعة قليلة، سرعان ما قام اهل قريش بعزلهم واضطهادهم، فراح رسول الله يعرض دينه على كافة القبائل الوافدة إلى مكة ، ولكن رفض قريش وأقاربه لهذا الدين مع تحذير العرب، بعضهم بعضاً من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ^(١٤٨).

مما تسبب في بطئ انتشار الدعوة، وكان الاهتمام الأول منصباً على العقيدة، وهو يعتبر أمر طبيعي، فلما تثبت العقيدة السليمة والصحيحة يأتي بعدها دور الفروع والأحكام، وقد سجل القرآن المكي حدثاً عسكرياً له دلالاته السياسية، فقد كانت الامبراطوريتان (البيزنطية والفارسية) في حروب مستمرة، فقد انتصر الفرس وهم وثنين على الروم وهم أهل كتاب، وكان النصر كبيراً وساحقاً ^(١٤٩)، فقال: أهل مكة، كما انتصر الفرس على الروم وهم أهل كتاب فسوف نتصر عليكم، ووسط هذه الأحداث - وخلافاً لكل التوقعات - أعلن النبي - صلى الله عليه وسلم - في أجواء مكة المتربصة به وبدعوته أن الروم سيتصرون على الفرس في بضع سنين، أي فيما لا يزيد عن تسع سنين، فأنزل الله تعالى سورة الروم، وقال فيه: ﴿ غُلِبَتِ الرُّومُ ۚ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۚ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۚ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۚ بَنَصَّرِ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ۚ ﴾ ^(١٥٠)، فسجل القرآن الكريم هذه الواقعة معطياً بذلك وعداً بانتصار الروم، خلال بضع سنين ^(١٥١)، وأحب المسلمون انتصار الروم؛ لأنهم أهل كتاب، واستبشروا بالخبر.

ويقال: أن بعض مشركي مكة قالوا لأبي بكر الصديق (رضي الله عنه) راهناً على ذلك ب(١٠٠) ناقة، وبالفعل اعادت الروم الحرب على الفرس بعد سنوات قليلة وانتصر الروم على الفرس انتصاراً كبيراً، وفرح

المسلمون بذلك النصر، معتبرين إياه فاتحاً للخير وفالاً حسناً بانتصارهم على قريش الوثنية، كما انتصر الروم وهم أهل كتاب^(١٥٢)، واشتد ضغط قريش على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه حتى هاجر بعضهم إلى الحبشة فاراً بدينه وراح رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعرض دينه على الوافدين والحجاج فلقيه قبولا جيداً عند أهل المدينة، وأخذ الإسلام ينتشر هناك بسرعة كبيرة، فعقد رسول الله معهم بيعة العقبة الأولى، ثم الثانية وهي الأهم في بحثنا^(١٥٣).

بيعة العقبة الثانية

في الموسم من السنة الثالثة عشر هجرية: خرج حجاج الأنصار من المسلمين مع حجاج قومهم من المشركين، فلما قدموا (مكة)، واعدوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في (العقبة) من أوسط ليالي التشريق، فلما كان ليلة الميعاد باتوا مع قومهم، فلما مضى ثلث الليل خرجوا مستخفين، فلما اجتمعوا بالشعب عند (العقبة)، جاءهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ومعه عمه العباس، وهو يومئذ باق على دينه لكن أراد أن يتوثق لابن أخيه، فتكلم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال: أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم ونساءكم وأبناءكم ؟ ، فقالوا: نعم، فقال لهم: أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا كفلا على قومهم، فأخرجوهم^(١٥٤)، وهم تسعة من الأوس، وثلاثة من الخزرج، فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ((إن أنتم كفلا على قومكم ككفالة الحواريين، لعيسى ابن مريم، وأنا الكفيل على قومي)) قالوا: نعم، فبايعوه، ووعدهم على الوفاء: الجنة، وجلتهم: ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان^(١٥٥)، وخرج أحد الرجال الذين بايعوا رسول الله، وقال: له يا رسول الله نحن ابناء حروب ورثناها كابراً عن كابر إلا أن بيننا وبين الرجال حبالا - أي بيننا وبين اليهود عهدوداً وإنا قاطعوها - فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، فتبسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال: بل الدم الدم، والهدم الهدم، أي إن هدر دمكم، هدر لدمي، أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم^(١٥٦) ، فهذا أول عمل يحمل تعهداً سياسياً من الرسول (صلى الله عليه وسلم)، ومن الأنصار وقد وفى كلا الطرفين بما تعاهدا، فالأنصار راحوا ينشرون الإسلام، ولما هاجر إليهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، اقاموا الدولة وقاتلوا اليهود والعرب حتى أذن الله بانتشار دينه ولحقت الهزيمة باليهود، وقرش فاسلم



العرب^(١٥٧) ، فإن هذه البيعة هي أول نظام سياسي وضعه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ومبدأ في الايفاء بوعودهم.



المطلب الخامس:

قواعد النظام السياسي في الحكم الإسلامي (نماذج مختارة):

أ: الشورى ب: العدل ج: الحرية د: المساواة

الشورى:- لكل نظام سياسي حكم منظم تسير عليه الحكومة وتطبق قوانينه ولما عرفنا الحكومات في الديانات الثلاثة وتحديداً -الحكومة المدنية- نجدها في الإسلام أكثر تدقيقاً بمعناها الحقيقي حيث تغيرت المسميات في العصر الحديث وإنما الأسس والقواعد للحكومة المدنية جميعها حتى في الدول الغربية الحديثة نجدها قد استنبطت من قواعد النظام والحكم الإسلامي ((أهم قواعد نظام الحكم الإسلامي)) هي:

أولاً: الشورى في اللغة: ورد لفظ الشورى في أكثر من معنى

- ١ - الشورى لغة: هي من المشورة، بضمّ الشين^(١٥٨)، وكذلك المشورة: وأشار يشير، إذا ما وجه الرأي: وفلان جيد، المشورة^(١٥٩).
- ٢ - الشورى: هي من الاستشارة والمشورة، والنصح أشار إليه، ويده، أو نحوهما إشارة، أو ما إليه معبراً عن معنى من المعاني، كالدعوة إلى الدخول أو الخروج^(١٦٠).
- ٣ - والراجح أن الشورى تدل على المشاورة في الرأي والاستشارة والنصح لأمر ما^(١٦١).

الشورى اصطلاحاً:

- ١ - الشورى: هي تبادل الآراء في أمر من الأمور لمعرفة أصوبها وأصلحها لأجل اعتماده والعمل به^(١٦٢)، تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج^(١٦٣).

٢- الشورى: هي استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في أمر من الأمور العامة المتعلقة بها بهدف التوصل فيها إلى الرأي الأقرب إلى الصواب الموافق لأحكام الشرع تمهيداً لاتخاذ القرار المناسب في موضوعه^(١٦٤)، ويرى الباحث أن هذا التعريف من أدق التعاريف للشورى.

اقسام الشورى:

وبعد تعريف الشورى وجدت أهل العلم يقسمون الشورى إلى قسمين^(١٦٥):

١. شورى عامة غير ملزمة ويسمونها (المشورة أو الاستشارة)، فمن شاور أخاه في أمر، فهذه مشورة أو

استشارة^(١٦٦)، ولعل منها قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾^(١٦٧). فالتشاور هنا حوار بين طرفين قد ينتهي إلى نتيجة أو لا ينتهي^(١٦٨).

٢. شورى خاصة ملزمة: إن هذه المصطلحات قد استعملت في كثير من الأحيان، كما لو كانت مترادفات وغالبا ما تعتبر الشورى بالمعنى العام شاملة لكل صور المشورة والتشاور^(١٦٩). ولذلك فإننا مضطرون إلى التفرقة بين الشورى بالمعنى الواسع الذي يشمل كل تشاور وتبادل للرأي، وإن كان غير ملزم، ونسميها (المشورة أو الاستشارة)^(١٧٠)، وتميزها عن معناها الضيق الذي يقصد به القرار الملزم الصادر عن الجماعة، ونسميها (شورى بالمعنى الضيق - الخاصة)^(١٧١).

وحكم المشورة أو الاستشارة: يسري على النصيحة وهي المشورة التطوعية، كما يسري على الفتوى التي هي نوع من الاستشارة أو المشورة العلمية أو القانونية^(١٧٢).

أساس الشورى: ورد ذكر الشورى في آيتين من القرآن العزيز.

أدلة الشورى من القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فُظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنفَضُونَا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(١٧٣).



وقال تعالى في موضع آخر: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (٢٨) (١٧٤).

أدلة الشورى من السنة النبوية الشريفة:

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قوله: (ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من النبي صلى الله عليه وسلم) (١٧٥)، وقيل: (إن كان رسول الله لغنياً عن مشاورتهم، وإنما أراد أن يستن بذلك الحكام من بعده) (١٧٦). وجاء في السيرة النبوية أن أحد الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) وهو سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه وأرضاه) كان يردد (من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فإنه لا بيعه له ولا الذي بايعه) (١٧٧). فيتين للباحث: أن الشورى لها معناها الضيق إذا ما استعملناها في السياسة أو نظام الحكم، فهي: حق ولكن حق ذو وظيفة وردت من أجل الغير فرداً كان أم مجتمعاً، فكانت حقاً وواجباً معاً، باعتبارات السياسة، إنما تعني: القيام على أمر بما يصلحه (١٧٨)، أو هي: تدبير الأمر في الأمة داخلاً وخارجاً، تدبيراً منوطاً بالمصلحة (١٧٩).

اذن الشورى السياسية: في جوهرها ليس إلا مبدأ عاماً، يوجب على الصفوة المختارة من أبناء الأمة، اختيار الصالح المناسب لظروفها وهو القوي الأمين الذي ينهض بمهام سياسة الدولة ويدير شؤونها تحقيقاً لمصلحتها العليا لما تقرر في الشرع من أن (التصرف على الرعية منوط بالمصلحة، وهذا الضرب من المشاركة السياسية، ينهض به أفراد الأمة القادرون، وذوو الكفاءات والخبرات من ابنائها حتى تؤدي الشورى ما قرر شرعاً من وظيفة سياسية) (١٨٠).

والشورى في الشريعة: لا يمكن حصرها في نطاق الدستور والقانون، بل تمتد إلى العقيدة والأخلاق والسلوك، ولذلك فإن شريعتنا لا تكتفي بتقرير مبدأ الشورى الملزمة في نطاق القانون والدستور، وإنما توجب التشاور والاستشارة - المعنى العام للشورى - كسلوك شخصي وواجب أخلاقي، يجعل تبادل المشورة، مبدأً إنسانياً واجتماعياً خصباً وأصيلاً، يدخل ضمن القواعد التي تنظم السلوك والأفراد والشعوب، وتحكم علاقات المجتمع في جميع نواحيه الأخلاقية والسلوكية والعملية إلى جانب ما يتعلق بنظام الحكم والسياسة (١٨١).



والشورى في الإسلام: هي مبدأ إنساني أولاً، وثانياً: اجتماعي وأخلاقي، ثم هي قاعدة دستورية لنظام الحكم (البرلمان) لذا فإن نطاق تطبيقها واسع وشامل^(١٨٢).



الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد :- فبعد حمد الله وشكره ومن خلال ما تقدم من بحثنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج أوجزها بأمرين :-

أولاً :- أهم النتائج:

١- توصلت من خلال بحثي هذا إلى أن الحكومة اليهودية تأسست على أسس ضعيفة بسبب ضعف الملوك وقتلهم للأنبياء وإقامة دولتهم على حساب غيرهم ، وإن الألفاظ (اليهودية ، العبرية، الاسرائيلية ، الصهيونية) كلها ألفاظ مترادفة والمراد بهذه الألفاظ هم اليهود، بدليل أن القرآن عندما يذكرهم بذكر بلفظة اليهود.

٢- توصلت إلى أن مؤسس الحكومة اليهودية هو نبي الله إبراهيم (عليه السلام) جد الشعب اليهودي ؛ لأن الحكومة اليهودية في بدايتها كانت مبنية على أساس أن النبي الموحى إليه من الله تعالى هو الحاكم، ثم تولى الحكم العديد من الأنبياء إلى أن وصل الحكم إلى نبي الله موسى (عليه السلام) وهو مؤسس الديانة اليهودية.

٣- إن الحكومة الصهيونية بنيت على أسس ثلاثة :

أ- أساس جغرافي للحصول على بقعة أرض كافية لإنشاء دولتهم المزعومة .

ب- أساس سياسي ويقوم على اختيار نخبة من السياسيين للحصول على الاعتراف الدولي .

ج- أساس اقتصادي وهذا مبني على وضع شركة يهودية تمثل اقتصاد الصهيونية من خلال المتاجرة برأس المال اليهودي، وتحقيق المصالح المالية للحكومة الصهيونية.

٤- توصلت إلى أن الحكومة المسيحية قد بنيت على أسس أقوى مما هي عليه في الحكومة اليهودية ؛ لأنهم حاولوا بناء دولتهم على منهاج الكتاب المقدس واطاعة نبيهم ، واتباع قساوستهم، وإن الحكومة المسيحية بعد ما كانت حكومة دينية يحكمها رجال الدين قد انفصلت حتى أصبحت حكومة مدنية والكنيسة اختصرت ادارتها على الأمور الدينية.

- ٥- توصلت إلى أن الحكم في المسيحية هو الحكم الكنسي وكان له صورتين : الأولى : الخضوع للسلطان الأعلى فإنه لا سلطان إلاّ من الله والسلطين الكائنة هي مرتبة من الله يمنحه لهم، والثانية : حكم الحق الإلهي الملكي ، وهو أن يعطي الله للملك النيابة عنه في إدارة الحكم والسلطة.
- ٦- توصلت إلى أن الحكومة المسيحية بفترة ضعف كادت تطيح بها إلى أن جاء عهد قسطنطين الذي قام باسترجاع هيئة الحكومة المسيحية من خلال وضع مبادئ أدت إلى ازدهار هذه الحكومة.
- ٧- توصلت إلى أن الحكومة المدنية المسيحية بنيت على أسس ثلاثة : (أساس تشريعي وسياسي وثقافي).
- ٨- توصلت إلى أن الحكومة المدنية الحديثة في الدولة الغربية التي تتبع الديانة النصرانية مبنية على مجموعة من الأسس منها: (العلمانية، القومية الوطنية، الديمقراطية)
- ٩- توصلت إلى أن الحكومة في الشريعة الإسلامية قد بنيت على أربعة أسس (الشورى، العدالة، الحرية، المساواة).
- ١٠- توصلت إلى أن العلاقة بين لفظة (الحكومة، والدولة) هي علاقة متداخلة، إذ إن الحكومة هي جزء من الدولة، والحكومة ما هي إلاّ وسيلة والآلة التي تؤدي من خلالها الدولة سلطتها، وأن الديانات الثلاث قد تباينوا في تعريفهم للحكومة ولم يحصل اتفاق تام بينهم.



المصادر والمراجع

- (١) ينظر: كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠ هـ) تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٦٦/٣.
- (٢) ينظر: تهذيب اللغة: أبو من ور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت: ٣٧٠ هـ)، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١، ٢٠٠١ م، ٦٩/٤.
- (٣) ينظر: لسان العرب: ابن منظور الأنصاري، (ت: ٧١١ هـ) تح: هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، ط/١، ٩٥٢/٢.
- (٤) ينظر: معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي: الدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل عالم الكتب، القاهرة، ط/١ - ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ٣٢٧/١.
- (٥) الإسلام والدستور: توفيق بن عبد العزيز السديري، وكالة المطبوعات والبحث العلمي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط/١ - ١٤٢٥ هـ، ٥٧/١.
- (٦) ينظر: الحكومة تعريفها، وأنواعها: أحمد عبد الحميد مهدي، قسم اللغة العربية كلية اللغات، جامعة المدينة العالمية - شاه علم - ماليزيا.
- (٧) ينظر: الخلافة: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤ هـ)، الزهراء للإعلام العربي - مصر - القاهرة، ط/١، ٧٧/١.
- (٨) سورة النور: الآية (٥٥).
- (٩) ينظر: دراسة موجزة عن مفهوم الدولة وأنواعها وأنواع السلطات العامة: هظال احمد رشيد / احسان احمد رشيد / سولين حاجي - بدعم من منظمة (icsp) مطبعة زانا، دهوك ٢٠٠٦، ٨-٩.
- (١٠) نظرية الحق الإلهي هي نظرية قديمة، تعتبر تعديلا لفكرة قديمة جدا وهي أن أصل السلطة ديني، ينظر: نظريتنا الحق الإلهي والعقد الاجتماعي دراسة مقارنة: باح كريم رباح الفتلاوي: مركز دراسات الكوفة جامعة الكوفة، المبحث الاول: ١٠٠.
- (١١) ينظر: الدولة المدنية بين الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر والاتجاه العلماني، ماجد الزميع، دار الهدي النبوي - م - ر - ١٩١.
- (١٢) ينظر: الإسلام وأوضاعنا السياسية: عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، ١٢٢/١.
- (١٣) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية و تح الأحاديث النبوية وتخريجها): أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، دار الفكر - سورية - دمشق، ط/٤ - ٦٢١٥/٨.
- (١٤) ينظر: قاموس المورد: وهو معجم لغوي موسوعي إنجليزي، عربي كان قد بدأه الأستاذ منير البعلبكي (ت: ١٩٩٩ م) وأتمه بعد وفاته ثم أدره نجله الدكتور رمزي منير البعلبكي، بيروت - لبنان.

(١٥) "theocracy Dictionary - Definition from the Merriam-Webster Online Dictionary". Merriam-

webster.com. 2007-04-25. اطلعت عليه بتاريخ ٧/١١/٢٠١٧. الوقت ٩-مساء.

"A form of civil government in which God himself is recognized as Catholic Encyclopedia (١٦) the head." ش.

(١٧) ينظر: الكتاب المقدس: ترجمة العالم الجديد - مترجم عن الطبعة الانكليزية - المنقحة الصادرة ١٩٨٤. جلب من الربط www.gw.org شبكة الانترنت.

(١٨) ينظر: الحرية المسيحية والتحرر، بندكت السادس عشر، مجمع العقيدة والإيمان، ترجمة ومنشورات اللجنة الأسقفية لوسائل الإعلام، جل الديب ١٩٨٦م، فقرة ٢٠.

(١٩) ينظر: المصدر السابق، فقرة ٢٠/٦١.

(٢٠) يوحنا بولس الثاني: باللاتينية (Ioannes Paulus PP. II): هو بابا الكنيسة الكاثوليكية الرابع والستون بعد المائتين / منذ 16 أكتوبر 1978 / وحتى وفاته في 2 أبريل 2005 / في حبرية طويلة دامت ستاً وعشرين عاماً. ولد في 18 مايو 1920 باسم كارول جوزيف فوتيلا في بولندا (Karol_Józef_Wojtyła.ogg؟ معلومات ((وانخرط في سلك الكهنوت)) = عام 1946 / وأبح أسقفاً عام 1958 / ثم كاردينالاً عام 1967 / وأخيراً حبراً أعظم للكنيسة الكاثوليكية خلفاً للبابا يوحنا بولس الأول؛ وعند انتخابه كان البابا غير الإيطالي الأول منذ عهد إدريان السادس (1523) - (1522) كما كان البابا البولندي الأول في تاريخ الكنيسة الكاثوليكية.

(٢١) ينظر: الفلسفة الاسلامية دراسة ونقد، ٤٥.

(٢٢) ينظر: الفلسفة الاسلامية دراسة ونقد، ٤٥.

(٢٣) ينظر: موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط/٣ - ١٩٩٠م، ٦/٤٤٦.

(٢٤) ينظر: موسوعة السياسة، ٦/٤٤٦.

(٢٥) ينظر: الإسلام وأوضاعنا السياسية: ١/٢٣٥.

(٢٦) ينظر: الإسلام وأوضاعنا السياسية: ١/٢٣٥.

(٢٧) ينظر: تحرير مفهوم الدولة المدنية: تم تقديم البحث في الندوة التشاورية الخامسة التي أقامها مركز الحوار السوري في اسطنبول بتاريخ ١٣/٥/٢٠١٥. تقديم مركز شامنا للدراسات والابحاث ٩.

(٢٨) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام: ابو فهر السلفي: دار عالم النوادر، ٢٠١١م - ط/١، ١/١٦.

(٢٩) ينظر: الخلافة: ١/١٧.

(٣٠) ينظر: نظام الحكم في الاسلام الخلافة (الألوكة الثقافية) نشر في ١٠/نوفمبر ٢٠١٤، دخل في 18 يناير ٢٠١٦م - ٢٣.

(٣١) سورة البقرة: الاية (٢٥٧).

(٣٢) ينظر: الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت: ١٤٠٢ هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط/١، ١٤١٧ هـ، ١٣/٦.

(٣٣) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون كتاب ألفه بالفارسية والعربية محمد بن علي التهانوي الهندي، فرغ من تأليفه سنة ١١٥٨ هـ. ترجم



كاملا إلى العربية تحت عنوان موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: وأشرف على ترجمته رفيق العجم: وعلى صحته علي دحروج وعلى نقل النص الفارسي إلى العربية: عبد الله الخالدي وعلى الترجمة الأجنبية بالفرنسية والإنجليزية: جورج زيناني:، مكتبة لبنان ط/ ١ منه عام ١٩٩٦م - الرقم الدولي المعياري للكتاب هو ٩٧٨-٢-٧٤٥١-٧٤٧-٠٠٤٧-٤: ٣٣.

(٣٤) ينظر: حوار الحضارات (دراسة عقدية في ضوء الكتاب والسنة): فهد بن عبد العزيز بن عبد الله السنيدي، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص العقيدة والمذاهب المعاصرة - قسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية - جامعة الملك سعود، إشراف الدكتور، مازن بن صلاح مطبقاني، الأستاذ المشارك بقسم الثقافة الإسلامية
الف ل الدراسي الثاني، سنة ١٤٢٩ / ١٤٣٠ هـ - ٢٢ / ١.

(٣٥) ينظر: الحضارة: الدكتور حسن مؤنس:، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ط/ ١، ٣٦٩.

(٣٦) ينظر: لسان العرب: ١٩ / ٩.

(٣٧) سورة الممتحنة: الآية (٢).

(٣٨) سورة الانفال: الآية (٥٧).

(٣٩) ينظر: التوجيه الاسلامي للعلوم والمعارف: محمد عدنان زرزور:، مؤسسة الرسالة - لبنان بيروت -، ط/ ١، ١٤١٢، ١٩٩٢م، ١٣-١٨.

(٤٠) ينظر: لسان العرب، (مادة دال) ١٤٥١ / ٢.

(٤١) ينظر: تاج العروس، (باب دول)، ٥٠٦ / ٢٨.

(٤٢) ينظر: مبادئ علم السياسة: أ.د حسن نافعة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية: ط/ ١، ٨.

(٤٣) ينظر: مقدمة في علم السياسة والعلاقات الدولية: د. هادي الشيب د. رضوان يحيى: : المركز الديمقراطي العربي، ط/ ٢٠١٧م: ١١.

(٤٤) ينظر: المعجم الفلسفي: إبراهيم مذكور: : الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، مجمع اللغة العربية - القاهرة -، ط/ ١، ١٩٨٣م، ٨٥ / ١.

(٤٥) ينظر: الدولة المدنية صورة للصراع بين النظرية الغربية والمحكمات الإسلامية: محمد بن شاكر الشريف: موقع صيد الفوائد ومقالات محمد الشريف.

(٤٦) ينظر: موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصر، ٣١٠ / ٩.

(٤٧) ينظر: الإسلام والدستور، ٣.

(٤٨) ينظر: الإسلام والدستور، ٣. وينظر: الدولة المدنية صورة للصراع بين النظرية الغربية والمحكمات الإسلامية.

(٤٩) ينظر: مقاصد الشريعة والدولة المدنية تصور توافقي: جاسم عودة: : مؤمنون بلا حدود، جلب بصيغة bdf ٥.

(٥٠) ينظر: مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية - دراسة تحليلية نقدية - : دكتور محمد احمد علي مفتي: مركز البيان للدراسات والبحوث: وكذلك منشور - مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض - ٦١.

(٥١) ينظر: الدولة الدينية والدولة المدنية تأملات في المفاهيم والتناج: سعيد فودة: : منتدى الاصلين: اصول الدين واصول الفقه:

١١/١٢/٢٠١٧، ٨.

(٥٢) ينظر: السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية: عبد الوهاب خلاف (ت: ١٣٧٥هـ): دار القلم: ط/١، ١٤٠٨

هـ- ١٩٨٨م، ١/٤٩.

(٥٣) ينظر: موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: مستورد من الشاملة - ط/١، ٢/٧٨.

(٥٤) ينظر: الإسلام والدستور، ١/١٤٧.

(٥٥) ينظر: الدولة المدنية الديمقراطية الدستورية: خالد يونس خالد: الحوار المتمدن: العدد ١٣٠٥، ١١/١/٢٠١٨، ٢.

(٥٦) ينظر: مقالان في الحكم المدني: جون لوك: ترجمة ماجد فخري: اللجنة الدولية لترجمة الروائع - بيروت - ط/١٩٥٩م، ١٣٩ -

١٤٢.

(٥٧) ينظر: مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية - دراسة تحليلية نقدية، ٦١.

(٥٨) ينظر: مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والاسلامي - دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية - : احمد ابو عشرين الانصاري: :

المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات - قطر، الدوحة - ٢٠١٤، ١٢.

(٥٩) ينظر: كتاب التربية الوطنية والاجتماعية الف ل الأول / ٩.

(٦٠) ينظر: مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والاسلامي، ٢١.

(٦١) ينظر: موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية: عبد الوهاب المسيري: مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام - القاهرة -

ط/١، ١٩٧٥م، ١/٤٥٥-٤٥٨.

(٦٢) ينظر: موسوعة المفاهيم والمطلحات ال هيونية: ٤٥٥-٤٤٩.

(٦٣) الحر يديم: هم فرقة من فرق اليهود ، يحملون أفكاراً معارضة لمبدأ تأسيس الدولة، ويشكلون غالبية التيار المتدين، ويسكنون أماكن

خاصة بهم، ولهم أنماط حياة أيضاً خاصة: ينظر: موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة، ٣٩/٢٤٤.

(٦٤) ينظر: إشكالية الهوية في إسرائيل، ١/٢٥٤.

(٦٥) ينظر: الانتخابات الإسرائيلية: جاد عماد: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام - القاهرة - ١٩٩٩م، مستورد من

المركز من غير ترقيم.

(٦٦) ينظر: الانتخابات الإسرائيلية.

(٦٧) ينظر: تاريخ الحركة الصهيونية: سليم محمد عبد الرؤوف: معهد البحوث العربية - القاهرة - ط/١، ١٩٧٤م: ٧٩.

(٦٨) ينظر: القوى الدينية ودورها في الحياة السياسية في إسرائيل: محمد كنوش الشريعة - نظام محمد بركات تاريخ تسلم البحث:

١/٦/٢٠٠٥م، تاريخ قبوله للنشر: ٥/١٢/٢٠٠٥م: ٢٦٠.

(٦٩) هو الرئيس أبو عمران موسى بن ميمون القرطبي: يهودي عالم بسنن اليهود ويعد من أحبارهم وفضلائهم، وكان رئيسا عليهم في

الديار المصرية، وهو أواحد زمانه في صناعة الطب، ينظر: أخبار العلماء بأخبار الحكماء: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي

(ت: ٦٤٦هـ) تح: إبراهيم شمس الدين: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - ط/١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م، ١/٢٩٠.

(٧٠) ينظر: القوى الدينية ودورها في الحياة السياسية في إسرائيل، ٢٦٠.



- (٧١) موسى مندلسون: هورائد حركة التنوير اليهودية وُلد في دساو (ألمانيا الوسطى) لأب فقير يعمل في كتابة مخطوطات التوراة أي لفائف الشريعة. وأصيب بمرض في طفولته تسبَّب في تقوُّس عموده الفقري وأثر في جهازه العصبي. وتلقَّى مندلسون تعليماً تقليدياً على يد حاخام ثم سافر إلى برلين حيث درس الطب والفلسفة واللغات اليونانية واللاتينية والإنجليزية والفرنسية، وكان هذا أمراً غير عادي بالنسبة لأعضاء الجماعات اليهودية في أوروبا آنذاك: ينظر: دراسات في الأديان اليهودية والن رانية، ١/ ١٤٧.
- (٧٢) ينظر: القوى الدينية ودورها في الحياة السياسية في إسرائيل، ٢٦٠.
- (٧٣) ينظر: ملخصات لأهم أفكار هؤلاء الكتاب في كل من: الفكرة الصهيونية، النصوص الأساسية، إشراف أنيس صايغ: مركز الأبحاث الفلسطينية - بيروت - ط/ ١، ١٩٧٠م، من غير ترقيم مشفر.
- (٧٤) ينظر: يوميات هرتزل: مركز الأبحاث الفلسطينية - بيروت - ط/ ١، ١٩٦٢م، ١٢، وينظر: أيضاً: التغيير الايديولوجي في اسرائيل: صحافة جامعة كاس ويسترن ريزيرف - ارض الميعاد - ط/ ١٩٦٨م، ٨.
- (٧٥) ينظر: إشكالية الهوية في إسرائيل، ١/ ٢٥٥-٢٥٨.
- (٧٦) ينظر: إشكالية الهوية في إسرائيل، ١/ ٢٥٤.
- (٧٧) ينظر: أسباب معارضة بعض التيارات الدينية للهيونية في كل من: ال هيونية الان ارض الناس: ذي يكومينس: ط/ ١٩٩٢م، ٢٢. جلب من موقع نفس الكتاب على الانترنت بتاريخ / ٢٧ / ٤ / ٢٠١٨.
- (٧٨) العلمانية: هي فصل الحكومة والسلطة السياسية عن السلطة الدينية أو الشخص يات الدينية تختلف مبادئ العلمانية باختلاف أنواعها، فقد تعني عدم قيام الحكومة أو الدولة بإجبار أي أحد على اعتناق وتبني معتقد أو دين أو تقليد معين لأسباب ذاتية غير موضوعية، كما تكفل الحق في عدم اعتناق دين معين وعدم تبني دين معين كدين رسمي للدولة، وبمعنى عام، فإن هذا الم طلع يشير إلى الرأي القائل بأن الأنشطة البشرية والقرارات -وخ والسياسية منها- يجب أن تكون غير خاضعة لتأثير المؤسسات الدينية، ينظر: العلمانية نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة: سفر بن عبد الرحمن الحوالي: مستورد من الشاملة - ط/ ١، ١/ ١٢-١٣.
- (٧٩) ابراهام كوك الحاخام ابراهام اسحق: ولد العام ١٨٦٥م في لاتفيا. من الشخصيات الدينية البارزة في اليهودية الحديثة. درس في معاهد دينية في بلد مولده، وظهر منذ صغره ميلا الى الفكرة الصهيوني هاجر الى فلسطين العام ١٩٠٤ وعُين حاخاماً على يافا. اثناء تواجده في بعض الدول في اوربا خلال الحرب العالمية الاولى وعدم تمكنه من العودة الى فلسطين عُين =حاخاما في سويسرا وانكلترا ولما عد الى فلسطين العام ١٩٢٠م عين حاخاما للجالية الاشكنازية في القدس، ومن موقعه هذا ساهم في اقامة الحاخامية الرئيسية لليهود في فلسطين وعين اول حاخام اشكنازي لها: ينظر: اطلع عليها بتاريخ: ٣/ ٥ / ٢٠١٨.
- D8%A9-%D8%B9%D8%88%D9%B3%D8%88%D9%85%D9%https://www.madarcenter.org/
- (٨٠) ينظر: القوى الدينية: رشاد الشامي، رشاد الشامي: المجلس الوطني للثقافة - الكويت - ط/ ١، ١٩٩٤م، ٨٨-٩٣.
- (٨١) ينظر: العين: ٣/ ١٥٦، (باب الحاء والسين والميم معها).
- (٨٢) ينظر: تهذيب اللغة: ٤/ ٢٠٢، (باب الحاء والسين).
- (٨٣) ينظر: المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ) تح: خليل إبراهيم جفال: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط/ ١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، ٣١١/ ١. (باب الميم): وينظر: لسان العرب: ٢/ ٥٩٤-٥٩٥.

- (٨٤) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) تح: د. حاتم صالح الضامن: مؤسسة الرسالة- بيروت، ط/ ١٤١٢ هـ- ١٩٩٢ م، ١/ ٣٨٨، وينظر: المطلع على ألفاظ المقنع: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ) تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب: مكتبة السوادي للتوزيع، ط/ ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣ م، ١/ ١٠٥، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط/ ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م، (مادة مسح)، ٣/ ٢٠٩٦.
- (٨٥) ينظر: موسوعة مقارنة الأديان (المسيحية): للدكتور أحمد شلبي: مستورد من القاهرة، مصر، ٢/ ٣٣٢.
- (٨٦) ينظر: أديان العالم، دراسة روحية تحليلية معقمة لأديان العالم الكبرى توضح فلسفة تعاليمها وجواهر حكمتها، الهندوسية، البوذية، الكونفوشية، الطاوية، اليهودية، المسيحية، الإسلام، الأديان = البدائية، للدكتور: (هوستن سميث) Huston smith أستاذ الفلسفة وعلم الأديان في عدة جامعات أمريكية، ط/ ١٤٢٨ هـ، ٢/ ٢٠٠٧ م: ٣٩٣.
- (٨٧) ينظر: منهجية في تاريخ الأديان المقارنة، د. محمد الفاضل بن علي اللافي: ١٣٨، وينظر: الأديان، دراسة إبستمولوجية، د: محمد جواد محمد سعيد الطريحي، أ.د. سلامة حسين كاظم الموسوي: ١٤٧.
- (٨٨) ينظر: الموسوعة البريطانية الجديدة The new encyclopaedia Britannica: ٢٥١.
- (٨٩) الإمبراطور تراجان (٥٣-١١٧) م ثاني الأباطرة الرومان وبلغت الإمبراطورية الرومانية أوجه اتساعها وكان ثاني "خمس أباطرة جيدون" حكموا الإمبراطورية الرومانية من ٩٦ إلى ١٨٠ م، وولد في ١٨ أيلول / سبتمبر ٥٣، في مدينة يتاليكا، وارتقى في فوف الجيش الروماني، وكان والد تراجان حاكم سوريا، ينظر: مصر من الإسكندرية الأكبر حتى الفتح العربي، للدكتور عبد اللطيف أحمد علي: دار النهضة العربية للطباعة والنشر- لبنان- بيروت- ط/ ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م، ١/ ١٩٥.
- (٩٠) ينظر: يهود الدونمة أصلهم، نشأتهم، حقيقتهم: محمد علي قطب، دار الأنصار- القاهرة- ط/ ١٩٧٨ م، ١/ ١٠.
- (٩١) يسوع المسيح: هو في معتقد المسيحيين الاقنوم الثاني من الثالوث الأقدس، وكلمة الله المتجسد من مريم العذراء لخلص العالم، وهو عيسى بن مريم وآخر أنبياء بني إسرائيل، ذكر اسمه في القرآن الكريم المسيح تارة وبلغظ عيسى تارة أخرى، ينظر: المنجد في اللغة والإعلام: علي بن الحسن الهنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ(كراع النمل) (ت: بعد ٣٠٩هـ)، تح: دكتور = أحمد مختار عمر، دكتور ضاحي عبد الباقي، عالم الكتب - مصر القاهرة - ط/ ٢ - ١٩٨٨ م، ١/ ٦٢٠.
- (٩٢) ينظر: العقائد والأديان: عبد القادر صالح: دار المعرفة، بيروت- لبنان- ط/ ١، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م، ٢٥٧. وينظر: امية: هنري صس عبودي، الناشر جروس برس، طرابلس، لبنان، ط/ ١٤١١، ٢- ١٩٩١ م، ١/ ٧٩٤. وينظر: الأديان دراسة إبستمولوجية: أ.د. محمد جواد محمد الطريحي، ود. سلامة حسي الموسوي، ١٤٨.
- (٩٣) ينظر: العقيدة النصرانية بين القرآن والانجيل، لحسن باش، دار قتيبة للطباعة والنشر- ط/ ١، دمشق، بيروت، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م: ٢٨٧.
- (٩٤) ينظر: العقيدة النصرانية بين القرآن والأنجيل، ١/ ٢٨٧. وينظر: الانحرافات العقائدية عند اليهود والنصارى في القرآن الكريم، دراسة موضوعية، أطروحة دكتوراه للطالب: وليد إسماعيل حمدون عبد الله، جامعة تكريت، كلية التربية، بإشراف الأستاذ المساعد: أحمد مناف حسن القيسي، ١٤٣٥ هـ- ٢٠١٤ م: ٩٩- ١٠٠.



- (٩٥) ينظر: مبادي العلوم السياسية: محمد ماهر الصواف ، مدينة الثقافة والعلوم ، ط / ١ / ٢٠١٢ م ، ٦ / ١ ، (فصل: لنظريات التيقراطية ونشأت الدولة والحكومة).
- (٩٦) ينظر: مبادي العلوم السياسية، ٦ / ١ .
- (٩٧) ينظر: مبادئ العلوم السياسية، ٦ / ١ .
- (٩٨) ينظر: الانظمة السياسية المعاصرة: دكتور يحيى الجمل (ت: ٢٠١٦) ط / ١ / ١٩٩٦ م ، ٥٨ / ١ . وينظر: مبادئ العلوم السياسية، ٦ / ١ .
- (٩٩) ينظر: مبادئ العلوم السياسية، ٦ / ١ .
- (١٠٠) ينظر: الانظمة السياسية المعاصرة، ٥٨ / ١ .
- (١٠١) ينظر: النظم السياسية: الدكتور ثروت بدوي: دار النهضة العربية-القاهرة- ١٩٢٢ م ، ط / ١ ، ٦ / ١ .
- (١٠٢) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٢٧ / ١ .
- (١٠٣) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٢٧ / ١ .
- (١٠٤) ينظر: مبادئ العلوم السياسية، ١١ / ١ .
- (١٠٥) ينظر: النظرية العامة للقانون الدستوري: محاضرات القاها الاستاذ الدكتور محمد سليم سناري: طرق الاقتراع ، القانون باللغة العربية الفصل ٢ ، نشر- بتاريخ ٦-١-٢٠١٧ . وينظر: الخضوع ومشية الله: القمص زكريا بطرس ، ص ٢ .
www.fatherzakaria.com
- (١٠٦) ينظر: القانون الدستور والنظم السياسية: محسن خليل ، مطبعة دمشق ، بيروت ، ط / ١ ، ١٩٨٧ م ، ٢٠ .
- (١٠٧) ينظر: النظم السياسية: محمود عاطف البنا: دار النهضة العربية: ط / ١ / ١٩٩٨ م ، ٥٣ / ١ .
- (١٠٨) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٢٨ / ١ .
- (١٠٩) ينظر: شرح الكتاب المقدس - العهد الجديد - تفسير إنجيل مرقس: القمص تادرس يعقوب ملطي مرقس ، تفسير إنجيل مرقس ومقاومته في أورشليم ، سلسلة "من تفسير وتأملات الآباء الأولين" ، ١٢ / ١٣ - ١٧ .
- (١١٠) ينظر: كتاب العالم البيزنطي: تاليف ج. م. هيسى ، تقديم و ترجمة تعليق الدكتور رافت عبد الحميد ، سحب الكتاب وتنسيقه على صيغة الكترونية: الباحث عماد امير: ط / ١ ، ١ / ٢٣٠ .
- (١١١) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٢٩ .
- (١١٢) ينظر: شرح الكتاب المقدس - العهد الجديد - القس أنطونيوس فكري: تفسير إنجيل متى: ١٦ / ١٨ - ١٩ .
- (١١٣) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٣٠ .
- (١١٤) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٣٠ .
- (١١٥) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٣٠ .
- (١١٦) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ٣١ .
- (١١٧) ينظر: تاريخ الفكر السياسي: جان جاك شوفالبيه: ترجمة و تح محمد عرب صاصيلا: الناشر المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر:

ط / ١ ، ١٠ / ٢٠٤ - ٢٠٦ - ٢٩٩.

(١١٨) ينظر: المذكرات: لويس الرابع عشر- (ت: ١٧١٥) ، ٢ / ٢٨٥. The Ottoman Empire and the World Around It.

[It". google.com](https://www.google.com)

(١١٩) ينظر: الدولة المدنية مفاهيم واحكام، ص ٣٢.

(١٢٠) ينظر: تطوير الفكر السياسي: جورج سباين: ترجمة حسن جبرل العروسي: تصدير الدكتور رعد عبد الرزاق الشمري: ٥٤٤.

تحميل pdf.

(١٢١) ينظر: بناء الدولة المدنية الصالحة: يعقوب يوسف جبر الرفاعي: assabah : جلب من موقع معهد الامام الشيرازي الدولي

للدراستات - واشنطن - في اللغة العربية.

(١٢٢) ينظر: بناء الدولة المدنية الصالحة ٧١.

(١٢٣) ينظر: بناء الدولة المدنية الصالحة ٧٢.

(١٢٤) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد: علي الصاوي: ورشة عمل حول تطوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربية

بيروت ٣-٦ شباط / فبراير ٢٠٠٣ ، ٥.

(١٢٥) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٥.

(١٢٦) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٥.

(١٢٧) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٦.

(١٢٨) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٦.

(١٢٩) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٦.

(١٣٠) ينظر: الصياغة التشريعية للحكم الجيد، ٦.

(١٣١) ينظر: ما تحت الرابط www.undp.org As defined by UNDP، وينظر ايضا:

Goodgovernance, or people-centered governance, is an integral =element of human development.
It is the exercise of political, economic and administrative authority to manage a society's affairs.

(١٣٢) سورة يونس: الآية (٢٥).

(١٣٣) معجم مقاييس اللغة، دار الفكر - ط / ١ ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م (باب سلم)، ٣ / ٩٠.

(١٣٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨ هـ) تح: علي محمد

البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم: ، دار المعرفة - لبنان - (باب السين)، ط / ٢ ، ٢ / ١٩٥.

(١٣٥) ينظر: التوحيد: محمد بن محمد بن محمود، الماتريدي (ت: ٣٣٣ هـ) تح: د. فتح الله خليف، دار الجامعات الم رية - الإسكندرية ،

ط / ١ ، (باب الاسلام والايمان) ١ / ٣٩٥ =، وينظر: تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن

القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣ هـ) تح: عماد الدين أحمد حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان، ط / ١

١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، (باب الاسلام)، ١ / ٣٩٢ .



- (١٣٦) ينظر: الاعتقاد: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ) تح: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار أطلس الخضراء، ط/ ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢، (باب: القرآن كلام الله غير مخلوق)، ٢٤ / ١.
- (١٣٧) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢هـ) تح: أحمد شاكر - ، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط/ ١ - ١٤١٨ هـ، (باب الاسلام)، ٥٣٤ / ١.
- (١٣٨) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، (باب الاسلام) ٥٣٥ / ١.
- (١٣٩) صحيح البخاري: كتاب الايمان ١ / ١٠. رقم الحديث (١).
- (١٤٠) سورة ال عمران: الآية (١٩).
- (١٤١) سورة المائدة: الآية (٣).
- (١٤٢) صحيح البخاري: ٢٦٨٩ / ٦. رقم الحديث ((٦٩٥٠)).
- (١٤٣) ينظر: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق ط/ ٢ - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، ٤٢٨ / ١، (باب: الايمان والاسلام شيء واحد).
- (١٤٤) ينظر: دراسات في تاريخ العرب القديم: محمد بيومي مهران، دار المعرفة الجامعية: ط/ ٢ : مزيدة ومنقحة: ١ / ١٨٩.
- (١٤٥) ينظر: دراسات في تاريخ العرب القديم، ١ / ١٨٩.
- (١٤٦) ينظر: تاريخ العرب القديم: توفيق برو: دار الفكر، جلب من المكتبة الشاملة: ط/ ٢، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م: ٦٥ / ١.
- (١٤٧) ينظر: تاريخ شبه الجزيرة العربية في عصورها القديمة: عبد العزيز صالح: مكتبة الأنجلو المصرية - مصر - ط/ ١ : ٨٣ / ١.
- (١٤٨) ينظر: النظام السياسي في الاسلام، ١ / ٤٤ - ٤٥.
- (١٤٩) ينظر: النظام السياسي في الاسلام، ١ / ٤٤ - ٤٥.
- (١٥٠) سورة الروم: الآية (١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥).
- (١٥١) ينظر: دلائل النبوة: منقذ بن محمود السقار: رابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة - ط/ ١ : ٦ / ١.
- (١٥٢) ينظر: أسواق العرب في الجاهلية والإسلام: سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني (ت: ١٤١٧هـ) مستورد من المكتبة الشاملة: ط/ ١ : ٤٣ / ١.
- (١٥٣) ينظر: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ) المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر - ط/ ١ : ١ / ١٦٩.
- (١٥٤) ينظر: حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي، الشهير بـ «بَحْرَق» (ت: ٩٣٠هـ) دار المنهاج - جدة، تح: محمد غسان نصوح عزقول: ط/ ١ - ١٤١٩ هـ: ١ / ٢٠٤.
- (١٥٥) ينظر: القول المبين في سيرة المرسلين: محمد الطيب النجار (ت: ١٤١١هـ) دار الندوة الجديدة بيروت - لبنان - ط/ ١ :

١٦٦/١.

(١٥٦) ينظر: السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون: علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، أبو الفرج، نور الدين ابن برهان الدين (ت: ١٠٤٤هـ) دار الكتب العلمية - بيروت - ط/ ٢ - ١٤٢٧هـ: ٣/ ١٢٩. وينظر: تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس: حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري (ت: ٩٦٦هـ) دار صادر - بيروت - ط/ ١: ١/ ٣١٦.

(١٥٧) ينظر: النظام السياسي في الاسلام، ١/ ٤٦. وينظر: القول المبين في سيرة سيد المرسلين: ١/ ١٦٦.

(١٥٨) ينظر: تاج العروس: (باب شور)، ١٢/ ٢٥٧.

(١٥٩) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (باب الشور)، ٦/ ٣٥٨٢.

(١٦٠) ينظر: القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ١/ ٢٠٥.

(١٦١) ينظر: منتخب من صحاح الجوهر: أبو نصر - إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) مستورد من الشاملة: ط/ ١، ٢٦٢٧/١.

(١٦٢) ينظر: مناهج الشريعة الإسلامية: الشيخ أحمد محيي الدين العجوز: مكتبة المعارف - بيروت - ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ط/ ١، ٢/ ١٢٨.

(١٦٣) ينظر: الشورى في الشريعة الإسلامية: القاضي حسين بن محمد المهدي: سجل هذا الكتاب بوزارة الثقافة - مستورد من الشاملة - ط/ ١، ٢٨/١.

(١٦٤) ينظر: حقوق الموسوم بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية: الدكتور هاني سليمان الطعيمات: دار الشروق للنشر والتوزيع - بيروت - ط/ ١، ٢٠٠١م، ١/ ٢٢٥.

(١٦٥) ينظر: فقه الشورى والاستشارة، د. توفيق الشاوي، دار الوفاء بالمنصورة - مصر - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ط/ ٢، ١/ ٧.

(١٦٦) ينظر: فقه الشورى والاستشارة، ٧/ ١.

(١٦٧) سورة البقرة: الآية (٢٣٢).

(١٦٨) ينظر: الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق شخصيته وعصره: علي محمد محمد الصلابي: دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة - مصر - ط/ ١، ٢٠٠٢م، ١/ ١٣٧.

(١٦٩) ينظر: فقه الشورى والاستشارة، ٧/ ١.

(١٧٠) ينظر: إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (ت: ٨٤٥هـ) تح: محمد عبد الحميد النميسي: دار الكتب العلمية - بيروت - ط/ ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ١٣/ ٤٨.

(١٧١) ينظر: حياة محمد صلى الله عليه وآله وسلم: محمد حسين هيكل (ت: ١٣٧٦هـ)، مستورد من الشاملة: ط/ ١، ١/ ٤٨.

(١٧٢) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ) تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر - ط/ ٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، ٢/ ٦٥٨.



(١٧٣) سورة ال عمران: الآية (١٥٩).

(١٧٤) سورة الشورى: الآية (٣٨).

(١٧٥) سنن الترمذي: ٢١٢/٤ رقم الحديث ١٤١٧ من حديث أبي هريرة وهو حديث حسن.

(١٧٦) السنن الكبرى: (كتاب آداب القاضي - باب مشاورة القاضي -) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرو جردى الخراساني، أبو

بكر البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ) تح: محمد عبد القادر عط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - ط / ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، رقم

الحديث - ٢٠٣٠٤ - ١٨٧/١٠.

(١٧٧) ينظر: سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد: محمد بن يوسف

الصالحى الشامي (ت: ٩٤٢ هـ) تح الشيخ عادل أحمد عبد الموجود: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط / ١، ١٤١٤ هـ -

١٩٩٣ م، ٣١١/١٢.

(١٧٨) ينظر: خصائص التشريع الاسلامي في السياسة والحكم: الدكتور فتحي الدريني: مؤسسة الرسالة - ط / ١، ١٤١٢/١.

(١٧٩) ينظر: الشورى في الشريعة الإسلامية، ٢٨/١.

(١٨٠) ينظر: الشورى فريضة إسلامية: علي محمد محمد الصلّابي: دار ابن كثير - سوريا - ط / ١، ١٣٥٠/١. وينظر: النظام السياسي في

الاسلام، ١٦٧/١.

(١٨١) ينظر: الشورى فريضة إسلامية، ١٣٥/١. وينظر: النظام السياسي في الاسلام، ١٦٧/١.

(١٨٢) ينظر: فقه الشورى والاستشارة، ٢١/١.